مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بجامعة شقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية والتدابير التربوية لزيادته

د. عبد الله بن سعود بن سليمان المطوع

كلية التربية بشقراء

جامعة شقراء

مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بجامعة شقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية والتدابير التربوية لزيادته

د. عبد الله بن سعود بن سليمان المطوع
كلية التربية بشقراء
جامعة شقراء

تاريخ تقديم البحث: ٩/ ٥/ ١٤٤٠ هـ تاريخ قبول البحث:١٩/ ٨/ ١٤٤٠ هـ

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة لمعرفة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بجامعة شقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومعرفة التدابير التربوية التي يمكن أن تقوم بها كلية التربية لزيادته. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي بأسلوبية المسحي والاستقرائي، وقد تكون مجتمع الدراسة من(٧١٣) طالب وطالبة، وبلغت العينة (١٩٠) طالب وطالبة هم جميع طلبة قسمي التربية الخاصة وعلم النفس لكونهما القسمين المتناظرين بين شطري الكلية، وأظهرت نتائج الدراسة: موافقة أفراد العينة على عبارات المحور الأول المرتبط بالمصطلحات الواردة في النظام، والمحور الثاني المرتبط بالتنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة، وكشف الخصوصية، والمحور الثالث المرتبط بإنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة، وبلغ المتوسط الحسابي العام للمحاور على التوالي(٤,٠٢) (٣,٧١) (٣,٨١).وهي قيمة منخفضة نسبيا. ولا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات أفراد العينة في المحور الأول، مرتبطة بمتغيرات الجنس أو التخصص أو المعدل التراكمي، ولا توجد فروق دالة إحصائيا متعلقة بإجابات أفراد العينة في المحور الثاني والثالث مرتبطة بمتغيري الجنس أو التخصص بينما توجد فروق ذات دلالة إحصائية لهذين المحورين مرتبطة بالمعدل التراكمي بين من معدلهم أقل من(٣) ومن معدلهم أكثر من(٤) لصالح من معدلهم أكثر من (٤) من (٥) وبينت الدراسة عدد من التدابير التربوية التي يمكن اتخاذها لزيادة مستوى الوعي لدى الطلبة ومن ذلك تبصيرهم بماهية جائم المعلوماتية وبأخطارها وبأهم الطرق لمواجهتها ومن ذلك تنمية المسئولية، والقيم الأخلاقية والوطنية، وتجنيبهم العوامل الاجتماعية التي قد تؤدي إلى ارتكابها أو المشاركة بها. وتنمية جانب الرقابة والوقاية والاستفادة من الإمكانات المادية والبشرية والتقنية المتاحة لدى الكلية.

الكلمات المفتاحية: تطوير، برامج التربية الخاصة، رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، ذوي الإعاقة

المقدمة:

يشهد استخدام الشبكة المعلوماتية، تزايدا متسارعا على المستوى الشخصي والمؤسسي والدولي حتى أصبح استخدام الشبكة المعلوماتية والتقنية الرقمية حاجة ملحة بما تحققة وتتميز به من دقة وسرعة وقلة كلفة وسهولة في الوصول. وقد بلغت نسبة المستخدمين على عينة دراسة بلغت ٤٢٣أجريت في مدينة جدة وجود استخدام كبير ودائم لشبكة الإنترنت من قبل الغالبية العظمى من أفراد عينة الدراسة وبنسبة (٧٧,٧٪). (أصسل وخضري، ١٤١٧: ١٠٨) ، وهذه النسبة هي في تزايد مستمر ومضطرد للتقدم التقني من جهة ولدخول الشبكة المعلوماتية في مناحي كثيرة من الحياة.

وقد أفرز هذا التقدم التقني وهذا الانشار للشبكة الإلكترونية والمعلوماتية، ونتيجة للاستخدام غير الواعي مؤشرات خطيرة لتهديدات اتخذت من الشبكة المعلوماتية وسيلة، ومن المستخدمين لها أهدافا، وتتمثل هذه التهديدات في ما يعرف بجرائم المعلوماتية.

وقد أخذت هذا الجرائم في التوسع والانتشار حتى غدت جرائم منظمة تشكل تهديدا حقيقيا للمجتمع وأفرادة ومؤسساته على حد سواء بل ويمتد التهديد إلى مستوى الدول وأمنها وسيادتها واقتصادها وتدمير بنيتها (المؤتمر الدولي الرابع عشر_الجرائم الإلكترونية، ٢٠١٧: ٢٤٢-٢٤٣).

وقد شرعت المملكة العربية السعودية ومن منطلق الحاجة لتلافي تلك الأخطار ولتحقيق الأمن المعلوماتي، وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكة المعلوماتية، وحماية للمصلحة العامة

والأخلاق والآداب العامة، وحماية الإقتصاد الوطني، في إقرار نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ليكفل تلك الحاجات والمطالب (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ١٤٢٨هـ: ٢).

وانطلاقا من مسئولية كلية التربية بوصفها مؤسسة تربوية وتعليمية، تتحمل مسئوليتها تجاه المجتمع وتجاه مؤسساته المختلفة للعمل على انجاح هذا النظام وتحقيقه لأهدافه، وحمياية لطلبتها الذين هم أحد مكونات المجتمع الذين يستهدفهم هذا النظام بالحماية والوقاية.

وبناء عليه ظهرت الحاجة لتعزيز الوعي لديهم بهذا النظام وبمواده، ووقايتهم من الوقوع في الجرائم المعلوماتية أو التعرض لها أو المشاركة فيها، معتمدة في ذلك الإجراءات التربوية المناسبة لتوعيتهم وتنمية مسئولياتهم الدينية والخلقية والاجتماعية بل والوطنية لتحقيق الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي وتعاملهم مع شبكة المعلومات الالكترونية (الانترنت) وبما يؤصل فيهم تقوى الله سبحانه وتعالى، وحفز نفوسهم على الالتزام بمبادئ الصدق والأمانة والموضوعية والمراقبة الذاتية، والتثبت في المقول والمنقول، وامتثال توجيهات الإسلام في الآداب والأخلاق، والاستفادة مما تمتلكه الكلية من التقنية والخبرات البشرية والامكانات المادية في تحقيق ذلك الوعي. ولكن تلك الإجراءات تحتاج أولا للوقوف على مستوى الوعي لدى طلبتها ومن ثم وضع التدابير التربوية الممكنة لزيادة هذا الوعي، وبناء عليه جاءت هذه الدراسة.

مشكلة الدراسة:

يشهد استخدام أفراد المجتمع للشبكة المعلوماتية (الانترنت) إنتشارا واسعا وتنوعا عظيما وقد أظهرت إحدى الدراسات التي أجريت على عينة شملت (٣٠٠٠) فردا أن عدد مستخدمي الانترنت منهم (٩١. ٢٧٪) (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ٢٠١٤: ٣١). وهذا النمو المتزايد لعدد المستخدمين أو جد اهتماما وحاجة ملحة لاستغلاله ومواكبته ودعمه، وتتمثل هذه المواكبة في حرص الحكومات والعديد من المؤسسات والمصالح الأهلية على تقديم واتاحة خدماتها من خلال الشبكة المعلوماتية، والمملكة العربية السعودية، بمصالحها ومؤسساتها جزء من هذا العالم، تتفاعل وتواكب وتستفيد وتستغل هذا التطور التقني والإلكتروني والانتشار المعلوماتي.

ولأن تطور الانترنت والتدفق المعلوماتي مهما كان إيجابيا فإنه لابد وأن يكون له جوانب سلبية ملازمة له، ومن تلك الجوانب ما يعرف اليوم بجرائم المعلوماتية، التي ظهرت وانتشرت وازداد خطرها مع ازدياد انتشارها.

ففي المملكة العربية السعودية تشير الإحصائيات إلى أن عدد الجرائم الالكترونية التي نظرتها المحاكم السعودية بلغت (١٠٥٣) قضية خلال العام ١٤٣٧هـ الثلاثاء /١٠/محرم/١٤٣٨هـ.

(http: //www. okaz. com. sa/article/١٥٠١٨٢٥)

ولا شك أن الجريمة الالكترونية مقلقة للمسئولين في المملكة العربية السعودية على المستوى المعلوماتي والتربوي والأخلاقي والديني والاجتماعي

والاقتصادي والأمني والوطني، كيف وهي تحتضن منبع الإسلام وتضم قبلة المسلمين، وتحكِّم شرع الله.

وانطلاقا من هذا جاء حرص المملكة العربية السعودية لوضع نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ليحفظ المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة أولا، وليواكب التزايد في أعداد مستخدمي الانترنت ومجالاتها المتعددة من جهة ثانية، وليدعم توفير هذه الخدمة الحضارية أمام المستفيد بكل يسر وسهولة ويحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية من جهة ثالثة، وليحد من الجريمة الالكترونية والمعلوماتية من جهة رابعة، ولتحقيق الأمن المعلوماتي وحماية الاقتصاد الوطني من جهة خامسة (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ١٤٢٨هـ: ٢).

فكان لزاما على كلية التربية بشقراء- واستشعارا لأهمية دورها ومسئوليتها- أن تضع التدابير التربوية لرفع مستوى الوعي لدى طلبتها لحمايتهم من الوقوع في جرائم المعلوماتية بشتى أنواعها، أوالتعرض لها أو المشاركة فيها؛ عملا بمبدأ الوقاية وأخذ الحيطة لوقايتهم من جميع الآفات التي قد تلحق الضرر بهم وبمجتمعهم (خوجلي، ٢٠١١: ٣١٩-٣٢٢).

ولكي لا يقع الطلبة ضحية لهذه الجرائم الالكترونية، أو يكونوا أطرافا فيها جهلا منهم بتلك الجرائم وأصنافها وأنواعها وأساليبها والجزاءات المترتبة على الوقوع فيها أو المشاركة فيها أو ممارستها بقصد أو بغير قصد، ظهرت الحاجة الملحة لدى الباحث- بوصفة أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية بشقراء- لدراسة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة

جرائم المعلوماتية ليتم في ضوء نتائجها وضع مقترح علمي بالتدابير التربوية المناسبة لرفع مستوى الوعي لديهم.

أسئلة الدراسة:

تقوم أسئلة الدراسة على السؤال الرئيس التالي:

ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية وما التدابير التربوية التي يمكن أن تقوم بها كلية التربية لزيادته؟ وتنبثق من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

١-ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالمصطلحات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية؟

٢-ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالجرائم المعلوماتية الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية؟

٣-هل توجد فروق دالة إحصائيا بين إجابات أفراد العينة في مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية مرتبطة بمتغيرات الجنس والتخصص والمعدل التراكمي؟

٤- ما التدابير التربوية المتوقعة من كلية التربية بشقراء لزيادة مستوى الوعي لدى طلبتها بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية؟

أهداف الدراسة:

تنبثق أهداف الدراسة من الهدف الرئيس المتمثل في معرفة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومعرفة التدابير

التربوية التي يمكن أن تقوم بها كلية التربية لزيادته. ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:

١-معرفة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالمصطلحات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية.

٢-معرفة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالجرائم المعلوماتية الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية.

٣-معرفة ما إذا كان هناك فروق دالة احصائيا بين إجابات أفراد العينة في مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية ترتبط بمتغير الجنس والتخصص والمعدل التراكمي.

٤- معرفة وإبراز التدابير التربوية المتوقعة من كلية التربية بشقراء لزيادة مستوى الوعي لدى طلبتها بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية.

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من خلال ما يلي:

١-إن نجاح نظام مكافحة جرائم المعلوماتية كغيره من الأنظمة يتوقف على مستوى وعي المشمولين به، وهذه الدراسة تستقصي مستوى هذا الوعي لتسهم في إنجاحه من هذا الوجه.

٢-تزويد الجهات ذات العلاقة بواقع مستوى الوعي لدى الطلبة بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

٣-دعم المسئولية المجتمعية لكلية التربية بشقراء، والمساهمة في دراسة ما من شأنه أن يسهم في تحقيق الأمن بمفهومه العام والخاص.

٤-تنمية الوعي وتعزيز مفهوم التربية الوقائية لدى طلبة كلية التربية بجامعة شقراء ووضع التدابير التربوية بما يحقق الاستفادة من خدمات الشبكة المعلوماتية بيسر وأمان.

٥-إبراز جهود المؤسسات التربوية في القيام بدورها تجاه تعزيز الوعي للوقاية من جرائم المعلوماتية.

مصطلحات الدراسة:

١-الوعي: جاء في لسان العرب: وعي: الوَعْيُ: حِفْظ القلبِ الشيءَ. وعَى الشَّيْءَ وَالْحَدِيثَ يَعِيه وَعْياً وأَوْعاه: حَفِظَه وفَهِمَه وقَبِلَه. (ابن منظور، ١٤١٤، ج١٥: ٣٩٦) وجاء في المعجم الوسيط (الوعي) الْحِفْظ وَالتَّقْدِير والفهم وسلامة الْإِدْرَاك (مجمع اللغة العربية، ١٣٩٣، ج٢: ١٠٤٤). ومن الوعي جاءت التوعية وهي: تكوين الفهم الصحيح لحقيقة ما يجري (قلعجي وقنيبي، ١٤٠٨هـ: ٥٠٦).

والوعي في الاصطلاح التربوي والاجتماعي: يعرفه العريفي: على أنه اتجاه عقلي منعكس يعين الإنسان ليكون مدركا بنفسه وبيئته بدرجات متفاوتة من الوضوح والتعقيد بوظائفه الجسمية والعقلية وبأهداف العالم المحيط به. وله كفرد في المجتمع، وكعضو في جماعة، وللعلاقات التي تربط بين الظواهر الاجتماعية والمواقف التي يمر بها، والقيم والمعايير التي تحدد استجاباته المختلفة (العريفي، ١٤١٦هـ: ٢٢).

ويعرف الباحث الوعي إجرائيا: بأنه الإدراك الشامل الذي يعين الطالب الجامعي لإدراك نفسه وبيئته وبوظائفه الجسمية والعقلية والفكرية والعلمية والسلوكية في ضوء مسئوليته الدينية والأخلاقية والاجتماعية وتفاعله، مع نفسه ومجتمعه الجامعي ومجتمعه الذى يعيش فيه، بما يكفل استفادة من المعلومات المتاحة عبر الانترنت دون الوقوع في الجريمة المعلوماتية أو المشاركة فيها أو التعرض لها.

٢- نظام مكافحة جرائم المعلوماتية: النظام في اللغة بكسر النون، وهو جمع نظم وأنظمة مصدر نظم والنِظامُ: كُلُّ خَيْطٍ يُنْظَمُ به لُؤْلُؤٌ ونحوه (مجمع اللغة العربية، ١٩٩٣: ١١٦٢) وهو قوام كل شئ، وهو مجموعة الأوامر والنواهي والإرشادات التي تحدد الطريقة التي يجب اتباعها في تصرف معين، ومنه النظام الاقتصادي، والنظام الإداري (قلجي وقنيبي، ١٤٠٨: ٤٨٢).

والنظام في الاصطلاح: هو مجموعة المبادئ والتشريعات والأعراف وغيرها من الأمور التي تقوم عليها حياة المجتمع وحياة الدولة وبها تنتظم أمورها (العويشز، ١٤٣٤: ٣).

ويعرف الباحث نظام مكافحة جرائم المعلوماتية إجرائيا: بأنه مجموعة المبادئ والمصطلحات والتشريعات والأعراف والجزاءات المعتمدة لدي هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات لمكافحة جرائم المعلوماتية والصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٧ في ١٤٢٨/٣/٨هـ.

٣-الجريمة: وهي في اللغة كما جاء في المعجم الوسيط (الجريمة) (بِوَجْه عَام) كل أَمر إيجابي أَو سَلبِي يُعَاقب عَلَيْهِ القانون (مجمع اللغة العربية، ١٣٩٣،

ج١: ١١٨) وفي مختار الصحاح: (الْجُرْمُ) وَ (الْجَرِيمَةُ) الذَّنْبُ تَقُولُ مِنْهُ: (جَرَمَ) وَ (أَجْرَمَ) وَ (اجْتَرَمَ) (الرازي، ١٤٢٠هـ، ج١: ٥٦).

والتعريف الاصطلاحي للجريمة المعلوماتية: هي أي فعل يرتكب متضمنا استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام نظام مكافحة جرائم المعلوماتية (مجلس الوزراء، ١٤٢٨: ٢).

ويمكن تعريف المعلوماتية إجرائيا: بأنها مجموع التقنيَّات المتعلّقة بالبيانات الالكترونية ونقلها ومعالجتها الآليَّة والعقليَّة بحسب العلم الإلكترونيّ، وتشمل كل مايمكن تخزينه ومعالجته وتوليده ونقله بوسائل تقنية المعلومات، وبوجه خاص الكتابة والصور والصوت والأرقام والحروف والرموز والإشارات.

ويعرف الباحث الجريمة المعلوماتية إجرائيا بأنها: أي فعل يرتكب يعاقب عليه نظام مكافحة جرائم المعلوماتية متضمنا استخدام الحاسب الآلي، أو الشبكة المعلوماتية، من خلال البيانات والمعلومات الالكترونية والتي تشمل كل ما يمكن تخزينه ومعالجته وتوليده ونقله بوسائل تقنية المعلومات وبوجه خاص الكتابة والصور والصوت والأرقام والحروف والرموز والإشارات.

حدود الدراسة: يمكن بيان حدود هذه الدراسة من خلال النقاط التالية:

١-الحدود الموضوعية: تقتصر هذه الدراسة في موضوعها على دراسة مستوى ذلك الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية، ويتضمن ذلك المصطلحات والألفاظ، والتنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية

وانتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة، وبيان التدابير التربوية المتوقعة لزيادة مستوى ذلك الوعي لدى الطلبة.

٢-الحدود المكانية: تقتصر الحدود المكانية لهذه الدراسة على طلبة كلية التربية بشقراء للأقسام المتقابلة بين شطري البنين والبنات وهي قسمي التربية الخاصة وعلم النفس.

٣-الحدود الزمانية: وتبين الوقت الذي أجريت فيه هذه الدراسة وهو الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي (١٤٣٨-١٤٣٩هـ).

الإطار المفهومي والدراسات السابقة:

أولا: الدراسات السابقة وقد تم تقسيمها في ضوء أسئلة الدراسة وأهدافها إلى ما يلي:

١-الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الوعي وتعزيزه:

دراسة قواري ورحيلي (٢٠١٧) وهدفت لبيان دور التربية والتوجيه في الحماية والوقاية من الجرائم الالكترونية وتوصلت الدراسة إلى: أن الجرائم الالكترونية تنصبّ على تلك السلوكيات والعمليات الإجرامية التي تتخذ الحواسيب وما توفره تكنولوجيا الإعلام والاتصال محطة لشن العمليات الإجرامية، وأن الوقاية أفضل وسيلة لانتشال جيل اليوم من الضياع والتشرذم الذي يهدد الكيان العربي والإسلامي في وجوده والذي بات يقض مضاجع أعدائه فرصدوا له المكائد الإلكترونية.

دراسة الشريف (٢٠١٧) وهدفت إلى الكشف عن واقع التربية التقنية لدى طالبات كلية التربية بجامعة أم القري بمرحلة البكالوريوس، وقد تكونت

عينة البحث من (٥٠) طالبة، وأستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي، وبينت النتائج أن أفراد العينة لديهم معلومات عن الحاسب ومكوناته وطريقة تشغيله، والوسائط المتعددة، بينما يقل إلمامهم ببعض المصطلحات الحديثة كإدارة التعليم الإلكتروني، والواقع المعزز، وخدمة المجموعات الإخبارية، والواقع الافتراضي، والقوانين الدولية لمحاربة الجرائم المعلوماتية,وأكدت الدراسة على ضرورة زيادة الوعي بالتقنية الحديثة وتضمينها في المقررات الدراسية وتدريب أعضاء هيئة التدريس لتفعيلها واستخدامها في العملية التعليمية.

دراسة غريب والأمير (٢٠١٧) وهدفت للاطلاع على مستوى وعي الشباب بمفهوم الجرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى معرفتهم أوعدم معرفتهم بنظام العقوبات الصادر بخصوص ذلك الموضوع وأجريت الدراسة على ٢١٤ شاب وشابة من مختلف مناطق المملكة، وأظهرت الدراسة وجودعلاقة طردية بين الوعي بنظام الجزاءات، والإقدام على ممارسة بعض السلوكيات المشينة التي تتم عبر الوسائل التقنية الحديثة. وقد ذكر نصف عينة الدراسة ٥٠ % أن لديهم وعيًا بالممارسات غير الشرعية عند استخدام الأجهزة الإلكترونية، وذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي. كما بينت الدراسة أن معرفة الأنظمة والعقوبات الخاصة بمكافحة الجرائم المعلوماتية كان لها دور كبير في الحد من الممارسات السلبية في تقنية المعلومات

دراسة أصيل وخضري (٢٠١٧) وهدفت لدراسة مدى الوعي بالجرائم المعلوماتية بين مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي ورصد مدى وعيهم

القانوني، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي وطبقت على عينة مكونة من (٥٠٠) فرد ذكر وأنثى بالتساوي. والمستعاد منها (٤٢٢) وبينت الدراسة أهم الطرق والأساليب التي يطبقها أولئك المستخدمون للوقاية من الجرائم المعلوماتية. وأظهرت معرفة الغالبية العظمى من أفراد العينة بنسبة ٧٢ %بوجود تشريعات وقوانين خاصة بالجرائم المعلوماتية صادرة من قبل الجهات التشريعية في الدول، وعدم وجود معرفة بالقانون السعودي لمكافحة جرائم المعلوماتية لدى قاعدة كبيرة بلغت نسبتها ٥٥، ٦٪ وبواقع ٣٢٠ فرد. وبوثيقة الرياض حيث بلغت نسبتها٤٤، ٤ % وبواقع ٢٢٤فردا. وأن الرغبة ضعيفة من قبل أفراد العينة بالإبلاغ حال التعرض ألي الجرائم المعلوماتية وبمانسبته ٢٥، ٥٪أي ١١٥ فردا. وكشفت عن حاجة المجتمع السعودي لرفع مستوى الوعي بالنظام.

دراسة الجراحي (٢٠١٥) وهدفت لدراسة دور الجامعات السعودية في تنمية وعي الشباب بخطورة الجرائم المعلوماتية ودعمها للإرهاب الإلكتروني، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وبينت أن الجرائم المعلوماتية تعد أهم الأسباب المغذية للإرهاب الإلكتروني، وأن الإرهاب الإلكتروني مرتبط بالتطورات التي حدثت في مجال المعلومات، وتركز على تأجيج العواطف وتهييج انفعالات الشباب، وأكدت على ضرورة وأهمية وقاية الشباب وحمايتهم، وعلى الجامعة وبما تملكة من وإمكانات دور يوجب تحمل مسئوليتها في هذا الجانب.

دراسة أحمد (٢٠١٥) وهدفت لمعرفة وتكوين الوعي الديني من المنظور الاجتماعي واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتوصلت الدراسة إلى: أن الوعي الديني يمثل التجربة الإنسانية الأنجح والأقدس، وأن العبادة تمثل خطة سلوك وخطة فكر وخطة شعور قائمة على منهج واضح، كما أنها توفر للمسلم الوقت لكي يتأمل نفسه، وتوفر له الطمأنينة وتخفف عنه الشعور بالذنب.

دراسة (Avais٢٠١٤) وهدفت للتعرف على مستوى الوعي بالاحتيال السبراني Cyber Victimization لدى طلاب جامعة السند University of Sindh—مقاطعة Jamshoro باكستان–واتجاهاتهم حيال استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية، كما هدفت الدراسة إلى رصد معرفة الطلاب في ما يتعلق بأساليب الوقاية من الجرائم السبرانية (الجرائم المعلوماتية). واستخدمت الدراسة المنهج المسحي وبلغ أفراد العينة (١٠٠) ذكور وإناث بعدد (٥٠) لكل فئة. وعن طريق استبانة تم توزيعها على أفراد العينة. وبينت نتائج الدراسة عن مجموعة من النتائج الهامة منها أن نسبة (٨٦٪) من إجمالي أفراد العينة أشارت إلى معرفتها بالحد العمري الأدنى اللازم للانضمام في المجتمع السبراني ومواقع الشبكات الاجتماعية، في مقابل نسبة (١٤٪) لمن أشاروا إلى عدم معرفتهم بالحد العمري الأدنى المطلوب و نسبة (٦١٪) من إجمالي أفراد العينة على الوعي بوسائل الأمن أو أساليب الحماية الشخصية، ونسبة الأفراد ممن ليس لديهم معرفة وداريه بهذه الوسائل بلغت (٣٩٪) ، ونسبة (٧١٪) من أفراد العينة أشاروا بعدم ردهم على البريد الإلكتروني المرسل من

أفراد مجهولين وذلك في مقابل نسبة (٢٩٪) ممن أشاروا إلى قيامهم بذلك، ونسبة (٤١٪) من أفراد العينة أوضحت اهتمامها بقراءة تعليمات السياسة الخاصة بمواقع الشبكات الاجتماعية قبل الانضمام لها، وما يزيد عن نصف عدد أفراد العينة وبنسبة (٥٩٪) لا تنتهج هذا النهج في الالتحاق بمواقع التواصل الاجتماعي، ونسبة (٧٣٪) من إجمالي أفراد العينة أشارت بعدم معرفتها للرؤية القانونية لبعض السلوكيات (الإرهاب الإلكتروني، المطاردة الإلكترونية، رسائل القذف) كسلوكيات إجرامية تُعرض للعقوبة القانونية.

دراسة Julija وآخرون (٢٠١٤) وهدفت لدراسة الخطوات الوقائية الاستراتيجية من الجريمة السيبرانية مع التركيز الرئيسي عليها والتدابير اللازمة لمنع الجريمة السيبرانية المتعلقة بالأطفال والمراهقين. واستخدمت الدراسة المنهج التجريبي، وأظهرت نتائجها أن التعليم يهدف إلى زيادة الوعي والمعرفة فيما يتعلق بمحتوى الإنترنت غير القانوني والجريمة السيبرانية بين الأطفال والمراهقين، وكذلك الآباء والمعلمين. كما أن العديد من الأطفال والمراهقين الذين لديهم الهواتف الذكية خاصة، ينبغي إيلائهم الاهتمام ولهواتف الذكية وغيرها من الأجهزة المحمولة. وأنه لا يمكن أن تتحقق التوعية إلا مع الجهود المشتركة لأصحاب المصلحة الرئيسيين، وأن من تلك العناية إقامة دورات تدريبية تهدف لرفع مستوى الوعي للأطفال والشباب والمعلمين وأولياء الأمور وتبين أن العينة التي تعرضت لتلك البرامج من خلال الجمع بين محاضرات Face-toface ودورات تدريبية مع نظام LMS eCampus_التي تم تطويرها

للاستخدام على الهاتف المحمول أجهزة الكمبيوتر وأجهزة الكمبيوتر-أظهرت تأثيرا على مستوى الوعي الأطفال والمراهقين، وللآباء والمعلمين.

دراسة Ishak (٢٠١٢) وهدفت لقياس درجة الوعي الأمني Security Awareness لدى مستخدمي مواقع الشبكات الاجتماعية من الماليزيين وطُبقت على مجموعة من الأفراد من الذكور والإناث (بإجمالي عدد ٤٠٠ فرد) من خلفيات تعليمية مختلفة وأعمار متفاوتة (من سن ١٧ سنة وحتى ٤٥ سنة). من خلال الاستبانة وبلغت نسبة المردود منها (١٠٠٪) ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي وأسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج الهامة منها. أن نسبة (٧٩,٥٪) من الذكور المستجيبين للدراسة، ونسبة (٨٢,٨٪) من الإناث المستجيبين للدراسة، أشاروا إلى توخيهم الحذر في طلبات الصداقة الموجهة إليهم عبر صفحاتهم على مواقع التواصل الاجتماعي، وأن الغالبية العظمى من المستجيبين للدراسة أشاروا إلى توجههم نحو قبول طلبات الصداقة الموجهة إليهم فقط من الأفراد الذين هم على معرفة بهم، وذلك بنسبة (٨٠,١٪) من إجمالي عدد الذكور المستجيبين للدراسة، ونسبة (٨٣,٦٪) من إجمالي الإناث، وأن نسبة (٩٢,٣٪) من إجمالي الذكور، ونسبة (٩٢,٦٪) من إجمالي الإناث، المستجيبين للدراسة أشاروا بعدم كشفهم عن كلمات المرور الخاصة بحساباتهم الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي لأي أفراد آخرين، ووفقاً لمتغير الجنس أظهرت الدراسة ارتفاع مستوى الوعي الأمني في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي لدى الإناث، مقارنة بالذكور، وفقاً لمتغير الخلفية التعليمية، وارتفاع مستوى الوعي

الأمني في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي لدى الأفراد من ذوي الخلفيات التعليمية العالية (الحاصلين على درجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه) مقارنة بذوي الخلفيات التعليمية الأقل.

دراسة عمر (٢٠١٠) وهدفت لمعرفة مفهوم الوعي والتوعية وأهميتهما، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي، وتوصلت الدراسة إلى: أن الوعي مفهوم شامل لكل جوانب الدنيا والآخرة، والتشريع والأخلاق والسياسة، والاجتماع، وأن كمال الدين يتحقق بكمال الوعي. وأن الوعي بالنصوص الشرعية يعني فهمها والالتزام بها وهو طريق النهضة الحضارية للأمة وتخلصها من مشكلاتها ومكايدة الأعداء لها.

دراسة Schlitz (٢٠١٠) وهدفت لدراسة تطور الفهم المتزايد والوعي الواضح للوعي الاجتماعي من خلال التحولات في النظرة العالمية. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث حددت خمسة مستويات تنموية للوعي الاجتماعي، وأظهرت الدراسة أن الوعي كل متكامل، وجزءا لا يتجزأ وأنه نتيجة انعكاسية للذات والمعرفة والتعاون والتفاعل الاجتماعي، ويمكن أن يتوسع الوعي ليشمل كل مستوى من هذه المستويات، بما يؤدي إلى تعزيز التجارب والسلوكيات الاجتماعية الإيجابية. ويمكن للوعي الاجتماعي المتزايد أن يحفز بدوره المزيد من التحولات في النظرة العالمية. وأن تنمية الوعي الاجتماعي حاجة أساسية لطلاب وطالبات القرن الحادي والعشرين.

٢-الدراسات السابقة ذات العلاقة بجرائم المعلوماتية وأنظمة مكافحتها:

دراسة الجنابي (٢٠١٧) وهدفت لبيان فعالية القوانين الوطنية والدولية في مكافحة الجرائم السيبرانية واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي، وكانت أبرز نتائج الدراسة: أن هناك عدم إجماع دولي على تعريف الجريمة الالكترونية. وأن جرائم نظم المعلومات تستهدف في المقام الأول المؤسسات المالية، والحاجة قائمة إلى نظام أكثر فاعلية ولعقد الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف لتفعيل التعاون الدولي لمكافحة هذه الجرائم، والحاجة للتنفيذ والتطبيق الأمثل للتشريعات والقوانين. وأن الجرائم الالكترونية تسهم في الانتحار و البطالة وانتشار الجريمة الالكترونية، وأن الاهتمامات والدراسات ضعيفة في جانب المقاومة والوقاية.

دراسة شرون (٢٠١٤) وهدفت لمعرفة فعالية التشريعات العقابية في مكافحة الجرائم المعلوماتية وتعريف الجرائم المعلوماتية وطبيعتها القانونية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي، وبينت الدراسة: أن هناك اختلافاً في سمات الجرائم المعلوماتية عن الجرائم التقليدية، وأن هناك ضعف في كفاية النصوص القانونية المعنية بالجرائم التقليدية لمواجهة الجرائم المعلوماتية.

دراسة Reshka Chauhan (٢٠١٤) وهدفت لدراسة الجرائم المعلوماتية وتقييم واكتشاف التحديات المستقبلية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وأوضحت النتائج، أن دولة الهند تأتي في المرتبة الثالثة بعد الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا كأكثر الدول تأثرا بالهجمات الإلكترونية، وأن مجرمي المعلوماتcriminals Cyber لديهم العديد من الطرق والأساليب

المبتكرة ففي عام (٢٠١٠) بلغ عدد الاختراقات حوالي٧ملايين عملية، وكان النصيب الأكبر منها مخصص لمواقع التواصل الاجتماعي ومواقع التجارة الكرتونية. وأن٨٠ % من المراهقين كانوا ضحية لتلك الجرائم التقنية التي أصابت٣٠مليون شخص في الهند في عام (٢٠١٠) وقد قامت الباحثة شوهان برتيب أكثر (٥) جرائم معلوماتية في الانتشار بين مستخدمي الشبكة والأجهزة الحديثة على النحو التالي: الخداع عبر البريد الالكتروني للتتبع والملاحقة عبر الانترنت، والنصب والاحتيال الإلكتروني، والدخول غير المسموح للشبكة، والقذف والتشهير، وتشويه السمعة.

دراسة Phair Nige (٢٠١٤) وهدفت لبيان مخاطر الدخول غير المسموح، وأهمية تعزيز أنظمة الحماية واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وبينت الدراسة: أن الأمن المعلوماتي هو اكتشاف ورصد أي دخول غير مشروع أو غير مسموح به أو حتى استخدام أنظمة شبكة المعلومات لمنظمة ما، بدون إذن أو صلاحية. كما نصحت منظمات قطاع الأعمال وغيرها، لتعزيز أنظمة حماية الكترونية لشبكاتها بتكرار تلك الأنظمة على عدة مراحل أو طبقاتLayers باستخدام استراتيجية depth-in-Defense للحصول على الحماية المتعددة.

دراسة اليحي (٢٠١٣) وهدفت لدراسة نظام مكافحة جرائم المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية واستخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، وتوصلت الدراسة لبيان كفاءة النظام بما اشتمل عليه من

مصطلحات وعقوبات وتفصيل جيد لأهم الجرائم المعلوماتية لتحقيق الأهداف التي وضع من أجلها.

٣-العلاقة بين هذه الدراسة والدراسات السابقة: في ضوء أسئلة الدراسة وأهدافها تم تقسم الدراسات السابقة إلى محورين أساسيين المحور الأول يتضمن الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الوعي والمحور الثاني يتضمن الدراسات السابقة ذات العلاقة بجرائم المعلوماتية وأنظمة مكافحتها، وقد كانت الدراسات السابقة في المحور الأول تتناول مدى الوعي بالجرائم المعلوماتية وخطرها والوقاية منها ودور الجامعة في تعزيز الوعي من جهة وذلك مثل دراسة الشريف (٢٠١٧) ودراسة الجراحي (٢٠١٥) ، وتناولت الوعي بأنضمة وعقوبة الجرائم المعلوماتية والاحتيال البراني والوعي الأمني من جهة أخرى مثل دراسة غريب والأمير (٢٠١٧) ودراسة أصيل (٢٠١٦) ودراسة Ishak (٢٠١٢) ودراسة Avais (٢٠١٤) ، وتناولت من جهة ثالثة أهمية الوعي والتوعية وأن الوعي الديني يعد التجربة الإنسانية الأنجح في التصدي للمشلكلات مثل دراسة عمر (٢٠١٠) ودراسة أحمد (٢٠١٥) من جهة رابعة، وتناولت الدراسات السابقة في هذا المحور الخطوات والاجراءات الوقائية، وأهمية تكوبن الوعي وأنه كل متكامل يحتاج للتعزيز من كل الوجوه، وأن التربية والتوجيع والتعليم عوامل مهمة لزيادته. وذلك مثل دراسة Julija (٢٠١٤) ودراسة Schlitz (٢٠١٠) ، وتناولت الدراسات السابقة في المحور الثاني فعالية القوانية الوطنية والدولية والتشريعات العقابية من جهة وذلك مثل دراسة الجنابي (٢٠١٧) ودراسة شرون (٢٠١٤) ومن جهة ثانية معرفة

الجرائم الالكترونية وبيان خطرها وطرائقها ووسائلها وسبل مواجهتها وذلك مثل دراسة Reshka Chauhan (٢٠١٤) ودراسة Phair Nige (٢٠١٤) ، وتناولت نظام جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية ومدى فعاليته في التصدى للجرائم المعلوماتية من جهة ثالثة وذلك مثل دراسة اليحيى (٢٠١٣).

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة السابقة في موضوعها التربوي من جهة وكذلك في مجتمعها وعينتها التي استهدفت كليات التربية من جهة أخرى، وكذلك في أنها تدرس الحالة ثم توجد لها الحلول التربوية من جهة ثالثة. حيث طبقت على مجموعة من الطلبة يمثلون المجتمع الطلابي لكلية التربية بشقراء وقد جمعت بين الوقوف على مستوى الوعي وفي ضوء ذلك المستوى قامت بوضع تدابير وقائية لزيادته في نفس المجتمع والامكانات المتاحة وهذا ما قد يميز هذه الدراسة، ولا يعني هذا أي تعارض معرفي بينها وبين الدراسات السابقة بل إن هذه الدراسة أتت لتتكامل مع تلك الدراسات في إضافتها العلمية والاجابة على أسئلتها. بل لقد استفادت هذه الدراسة من الدراسات السابقة في إثراء وبلورة الأدب المفاهيمي لهذه الدراسة المرتبط بتعريف الوعي وأنواعه وأهميته، وكذلك فيما يتعلق بالإجراءات اللازمة لزيادة الوعي ومواجهة الجرائم المعلوماتية، كما استفادة هذه الدراسة من الدراسات السابقة في التعليق على نتائجها ومقارنة ما توصلت إليه هذه الدراسة مع نتائج الدراسات السابقة.

الإطار المفهومي:

الوعي ومكوناته وأنواعه:

أ–الوعي ومكوناته: سبق تعريف الوعي بأنه: الإدراك الشامل الذي يعين الطالب الجامعي لإدراك نفسه وبيئته بوظائفه الجسمية والعقلية والفكرية والعلمية والسلوكية في ضوء مسئوليته الدينية والأخلاقية والاجتماعية وتفاعله، مع نفسه ومجتمعه الجامعي ومجتمعه الذى يعيش فيه، بما يكفل الاستفادة من المعلومات المتاحة عبر الانترنت دون الوقوع في الجريمة المعلوماتية أو المشاركة فيها أو التعرض لها.

وبناء عليه يمكن القول بأن الوعي يتضمن: الإدراك والحفظ، والفهم، والتقدير ويشترط في ذلك أن يكون صحيحا، وأن يكون على حقيقته. ولا يمكن أن يكون ذلك إلا بتحقق جانبي الوعي من الداخل والخارج، أي على مستوى الذات من جهة، وعلى مستوى ما يجري حولها وفي محيطها الاجتماعي والبيئي من جهة أخرى، ثم يظهر ذلك في سلوك الفرد وأخلاقة من جهة ثالثة. ولكي يتم ذلك فلابد له أن يتضمن إطارا معرفياً وإطاراً قيمياً أو التزامياً وإطار أداء أو ممارسة.

وقد يرى البعض أن الوعي حالة من الاستعداد تتكون من العديد من الأفعال العقلية المشتركة والتي من خلالها نعى تلك الموضوعات في بيئتنا أو أنفسنا (Gillet&McMillan, ٢٠٠١: ٢٤٧) ولعل الباحث يستدرك على هذا التعريف أنه لم يتضمن الإشارة إلى القيم والمجتمع والمسئولية والعلم، وهذا ما حاول العريفي تلافيه في تعريفه للوعي حيث ضمنه وعى الإنسان بوظائفه

الجسمية والعقلية وبأهداف العالم المحيط به، وإدراك الإنسان لنفسه ومجتمعه، وللعلاقات التي تربط بين الظواهر الاجتماعية والمواقف التي يمر بها، والقيم والمعايير التي تحدد استجاباته المختلفة في هذه المواقف (العريفي، ١٤١٦: ٢٢).

ويمكن مما سبق تلخيص عمل الوعي في ثلاثة مستويات هي: المستوى المعرفي، والمستوى الوجداني، والمستوى السلوكي أو المهاري، وقد سماها رحمون بالمكونات (رحمون، ٢٠١٥: ١٢). لكن الباحث لا يرى تسميتها بالمكونات، بل هي المستويات التي يمكن أن يتداخل في كل مستوى منها مكون أو أكثر من مكونات الوعي. أما ما ذهب إليه رحمون في دراسته التي بين فيها أن الوعي يتكون من اثني عشر مكون هي: المبادي، والقيم، وظروف حياة الفرد، والنظم الاجتماعية، ومرتكزات الفطرة، وحوادث الحياة والضمير، والإرادة، والمشاعر، والأحاسيس، والخيال، والحدس (رحمون، ٢٠١٥: ٩) فإن الباحث يتفق معه في ذلك ويؤكد أن التطور في هذه المكونات يكون ثمرة لصيانة الفطرة وتنمية المعرفة والعلم والعقل، والالتزام الأخلاقي والسلوكي.

ب–**أنواع الوعي**: كما يظهر من تعريف الوعي السابق، والذي يشير إلى أنه يتضمن جميع الاتجاهات التفاعلية والسلوكية التي تتأثر بالإدراك، والحفظ، والفهم، والتقدير العقلي والعلمي والقيمي والاجتماعي والأخلاقي. وبناء عليه يمكن القول إن الوعي يشمل جميع جوانب حياة الإنسان من جهة، كما أنه يشمل تفاعلات الإنسان وسلوكه السري والعلني مع ذاته أو مع ما يحيط به

سواء في محيطة الفردي، أو الأسري أو الاجتماعي أو العالمي أو الكوني من جهة أخرى، واستطاعته تحقيق الأمن في ذلك الوسط الداخلي والخارجي من جهة رابعة، وفي ضوء ذلك يمكن القول بأن هناك أنوع للوعي تتضمن ما يلي:

-الوعي المعرفي: والذي يحدد تعاملات الفرد وتفاعله وسلوكه في ضوء التطور العلمي والمنتجات التقنية والمعلوماتية والاتصال العلمي، ومما تؤكده الدراسات أن الانترنت يلعب دورا كبيرا في نشر الوعي العلمي والمعرفي (الباحث الإعلامي، ٢٠٠٩: ١٧). وفي نفس الوقت فإن الباحث يرى أن غياب الوعي المعرفي لا يحقق الاستفادة الإيجابية من الانترنت لأنها تشكل سيلا من الإيجابيات والسلبيات المعرفية والمعلوماتية المتاحة في المواقع الالكترونية.

-الوعي الأمني والوطني: والذي يحدد تعاملات الفرد وتفاعله وسلوكه في ضوء منظومة الأمن التي تكفل له البقاء والعيش الهني والسيادة والحرية، والانتماء الإنساني والاجتماعي في محيط الأسرة والجامعة والمجتمع والوطن والعالم. ولا شك أن الانترنت تشكل خطرا على الجانب الأمني النفسي من جهة وعلى الأمني الوطني من جهة أخرى، وذلك في كل مجالات الأمن الفكرية والسياسية والاجتماعية والسلوكية وغيرها، فكل تطبيق مستحدث للانترنت يلازمه مخاطره الجديدة المحتملة التي تختلف عن غيرها، بحسب طبيعة التطبيق، ولذلك من الصعوبة التنبؤ بطبيعة الأخطار الأمنية المحتملة (النعمان، ٢٠١٢: ١٢٠).

–الوعي الأخلاقي: والذي يحدد تعاملات الفرد وتفاعله وسلوكه في ضوء الذوق السليم والحكمة والآداب العامة، واحترام حقوق الآخرين وأذواقهم وحرياتهم. ولا بد أن يقترن نمو الوعي الذي يشير إلى الانفتاح المعرفي والتطور التقني في كل المجالات الحضارية بالأخلاق التي تقيد ذلك الوعي ليتماشى والبعد الأخلاقي للحضارة والمدنية، وهذا يجعل العقل يرشد انفلاته نحو التقدم التقني المجرد، مما يضفي البعد الإنساني ويشيع القيم الأخلاقية التي بدونها تنحط الإنسانية وتهمش الأخلاق الفاضلة التي تحول دون عبثية الإنسان واغتراره بالتفتح العقلي والتطور التكنلوجي والتقني. (عبود، ٢٠٠٥: ٢٢٠).

–الوعي المعلوماتي: ويرتبط هذا الوعي بتعاملات وتفاعلات وسلوك الشخص الذي يبحث عن المعلومة ويملك المهارة في معرفة ما يحتاجه، وكيف يصل إليه، وإذا كان مفهوم الوعي المعلوماتي يرتبط بمصادر المعلومات، ومنها المكتبات وما تحويه من الكتب وأوعية المعلومات، فإنه يجب العلم أن مكتبات المعلومات لم تعد المباني ورفوف الكتب بل أتاحت الانترنت الكتب الالكترونية والمكتبات الالكترونية، بل والمجلات العلمية الالكترونية. فالوعي المعلوماتي يعني اكتساب مهارة الوصول للمعلومات التي يحتاجها، وفهم كيفية تنظيم مصادر المعلومات في المكتبات وإعداد المعلومات، وأدوات البحث الإلكترونية، واستخدام التقنية في عمليات البحث وتقييم المعلومات وطرق الوصول إليها زمانا ومكانا، والاستفادة منها بفاعلية ". http: //iman-dia. p/blog-page_٢٩. html/blogspot. com في (١٤٣٩/٦/٢٩).

-الوعي الديني: وهوالذي يحدد ويضبط تعاملات الفرد وتفاعلاته وسلوكياته في ضوء الوحي سواء القرآن الكريم أو السنة النبوية، وما يختص بالعبادات والأوامر والنواهي والفعل والترك، والأخذ والعطاءوالتقوى والمراقبة الذاتية، فاالدين عبادات، وأحوال، وأحكام، ومعاملات. ومن هنا تظهر شمولية الوعي الديني لكل جوانب حياة الإنسان واتجاهاتها؛ فهو: المنهج الذي أنزله الله إلى عباده عبر رسله وأنبيائه مشتملا على العقائد والمعارف والتعاليم والأخلاق والأوامر والنواهي، ومهمته إصلاح الفرد، وسياسة المجتمع وأصل الدين الخضوع والذلة، وسمي بذلك لأن صاحبه يدين لله تبارك وتعالى بالامتثال لشرعه (الأشقر، ١٩٨٥: ٧٣).

ولا يقصد الباحث بالوعي الديني أنه يعني مفهوم الدين، وإنما المراد الوعي المرتبط بالدين، في كل جوانب حياة الفرد والمجتمع. وبالتالي فإنه يمكن إجمال غاية الوعي الديني أن يتحقق وعي فردي واجتماعي يضمن تحقق سلامة العلوم، الأفكار، والعقائد، والأخلاق، والممارسة أو السلوك.

ومن خلال ماسبق فإن تلك الأنواع جميعها تشير إلى وجود وعي فردي يعكس تعبير الفرد ومعرفته وسلوكه ومشاعره في إطار ظروفه وخصوصيته وبيئته، فيما يمكن أن يسمى وعيا فرديا عيانيا وهذا من جهة. ومن جهة أخرى فإن هذا التعبير للفرد ومعرفته وسلوكه ومشاعره في إطار الخصوصية والبيئة فهو جزء متكامل يؤثر ويتأثر بمثيله على المستوى المجتمعي الذي يعطي الانطباع العام عن حالة المجتمع تجاه هذا الوعي. ليتشكل ما يمكن أن يسمى بالوعي الجماعي، وفي الوقت ذاته فإن الباحث يرى أن الوعي بكافة أنواعه

يشكل منظومة مفاهيمية ومعرفية وقيمية ونفسية وسلوكية، تعمل مكوناتها في مستويات متلازمة ومتكاملة ومتفاعلة ثمرتها الالتزام بالمسئولية في كافة صورها دينيا وأخلاقيا واجتماعيا.

وبناءً على ما سبق يؤكد الباحث على ما يلي:

*-أن تحقق كلا الأمرين يتوقف على مدى الالتزام والتطبيق للمسئولية الشاملة التي أساسها الوعي.

*-أنه لا يمكن الفصل بين الوعي في مستواه الفردي والاجتماعي، من جهة، ولا الفصل بين جانبيه الداخلي والخارجي من جهة أخرى، لأن تكامل واندماج وتفاعل الفرد والجماعة يعكس دينامية التكامل في نسق التفاعل الاجتماعي للفرد بوصفه وحدة لمكونات ذلك النسق، فما المجتمع إلا مجموعة أفراد.

*- أنه لا يمكن الفصل تماما بين أنواع الوعي وإن كان بالإمكان تمييزها وفقا لمجالاتها، لأنها تشتق من بنية منظومية مفاهيمية واحدة، وتتفاعل في بنية منظومية إنسانية فردية، واجتماعية، وبيئية واحدة أيضا.

*- أنه يمكن القول إن الوعي الديني هو جماع أنواع الوعي كلها استنادا لما يلي:

أ-أن الدين شامل كامل لكل جوانب الحياة ومناهجها من جهة، وهو منطلق التكليف والأمانة والاستخلاف من جهة أخرى، وأنه لا يمكن فصله عن أي سلوك فعلي أو قولي أو قصدي يقوم به الفرد.

ب– أن الوعي الديني يستلزم أن يكون لدى الفرد أوالطالب وعيا جسميا، وعقليا، وفكريا، وعلميا، وعمليا وسلوكيا، في ذاته ومجتمعه، وفي ضوء مسئوليته الدينية والأخلاقية والاجتماعية.

ج–أن الوعي الديني يحتم على الفرد الوعي بكل نوع من هذه الأنواع ما دام أنه يحقق له ولغيره السلامة في نفسه وماله وعرضه وعقله ودينه.

نظام مكافحة جرائم المعلوماتية: لقد صدر اعتماد نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية وذلك وفقا للمرسوم الملكي رقم م/١٧ بتاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ. وتتوافق مواد هذا النظام تقريبا مع ما تضمنته وثيقة الرياض التي صدرت باتفاق بين دول مجلس التعاون الخليجي الذي صدر عام ٢٠١٣ (الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي، ٢٠١٣: ٥–١٥). وهو نظام ملزم التنفيذ لكل الجهات كل فيما يخصه، وقد تضمن هذا النظام ست عشرة مادة وقد نصت المادة الثانية على الهدف من النظام والمتمثل في تحديد الجرائم المعلوماتية والعقوبات المقررة لكل منها، بهدف الحد من وقوع جرائم المعلوماتية، وبما يؤدي إلى: **أولا:** المساعدة في تحقيق الأمن المعلوماتي. **ثانيا:** حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية. **ثالثا:** حماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة. **رابعا:** حماية الاقتصاد الوطني. (مجلس الوزراء، ٢٠٠٧: ٢).

جريمة المعلوماتية: تنوعت الجريمة المعلوماتية وتعددت مسمياتها نتيجة لانتشارها من جهة، ونتيجة لعدم الاتفاق على تعريف موحد لها من جهة أخرى، ونتيجة لتعديها الزماني والمكاني من جهة ثالثة، ونتيجة لسرعة ظهورها

واختفائها دون أثر من جهة رابعة؛ فمن تلك الأسماء: جرائم الحاسوب والإنترنت، أو جرائم التقنية العالية، أو الجريمة الإلكترونية، أو الجريمة السايْبِرانيّة، أو جرائم أصحاب الياقات البيضاء. http: //democraticac. de/?p=٣٥٤٢٦ في (١٤٣٩/٧/٤).

وتصنف الجريمة المعلوماتية وفقا لأنواعها إلى ما يلي: الجرائم التجسسية، الجرائم المالية، الجرائم الأخلاقية، الجرائم الأمنية، جرائم الاعتداء على الحياة الخاصة، وداخل كل تقسيم مجموعة من التقسيمات الأكثر دقة وتحديدا (الحوطي، ٢٠٠٠: ٣-١١).

كما أن من تصنيفات الجرائم المعلوماتية: جرائم الإرهاب الإلكتروني والاحتيال وسرقة الهوية، والملاحقة والتحرش، وبريد النفايات، والفيروسات، وكلمات السر، والقنابل الذكية (البداينة، ٢٠١٤: ٧-٩). وفي المملكة العربية السعودية ظهرت الجرائم المعلوماتية وكان ترتيبها بحسب انتشارها كالتالي: جرائم الاختراقات، ثم الجرائم المالية، ثم الاعتداء على المواقع المعادية، وكان أقلها الجرائم الجنسية والأخلاقية (المنشاوي، ٢٠٠٣: ٣١٣-٣١٥). وفي بريطانيا وفي عام٢٠٠٧ هناك جريمة الكترونية تقع كل١٠ثوان، ولكن القضية أكبر مما يمكن تصوره لا من حيث الانتشار، ولا من حيث الاختفاء، ولا من حيث السرعة والتأثير. (مصطفي، وآخرون، ٢٠١١: ٤) وهناك عدد من الأسباب ومنها التوسع في استخدام الانترنت وزيادة مستخدميه، وتطور برمجيات الاكتساح واختراق المواقع ولعدم الاتفاق على تعريف موحد للجريمة المعلوماتية وغير ذلك من الأسباب، التي تتطور مع تطور التقنية الالكترونية

والمعلوماتية وبرمجياتها وتطبيقاتها، وفي ظل تدني الوعي والالتزام الأخلاقي الذي يجي أن يواكب ذلك التقدم.

وتظهر الجريمة المعلوماتية في ثلاثة مستويات: هي المستوى الشخصي، والمستوى المجتمعي، والمستوى الكوني أو العالمي. وتتغير وتتفاوت أسباب الجريمة المعلوماتية وفقا لنوعها، ونوع المستهدف، ونوع الجاني، وهدف الجريمة، ومستوى التنفيذ. فعلى المستوى الشخصي ترجع أهم الأسباب إلى أولا: البحث عن التقدير: وهذا النوع غالباً يتميز به الصغار، وقد يتلاشى مع كبر السن تدريجيا. ثانيا: الفرصة، وتلعب البيئة دورا كبيراها في هذا السبب حين تغيب المراقبة من جهة، وتتوفر الفرصة حينما يكون الهدف سهل المنال من جهة أخرى. ثالثا: الضغوط العامة: ولا يتوقف هذا السبب على الإحباط الذي يظهره الفرد حين يتعسر عليه تحقيق هدف ما ولكن أيضا نتيجة المشاعر السلبية التي تحدث في المواقف الاجتماعية المختلقة والمتنوعة، ومن ذلك السخط من نقص الأجور أو الفصل من الوظيفة. (البداينة، ٢٠١٤:٩).

وعلى المستوى الاجتماعي فإن من أهم أسباب الجريمة المعلوماتية ما يلي: أولا: التحضر والمدنية، حيث التحضر يؤدي للحد من التقيد بالقيم الاجتماعية من جهة، ومحاولة الثراء واللحاق بمتطلبات المدينة من جهة آخرى. ثانيا: البطالة، حيث تتفق الجريمة المعلوماتية مع الجريمة التقليدية في هذا السبب بشكل كبير. ثالثا: الضغوط العامة، حيث يولد الفقر والبطالة مشاعر سلبية لدى مجموعة من الناس يدفعهم إلى أساليب تأقلم سلبية مع

هذه الظروف منها الجريمة الإلكترونية. رابعا: البحث عن الثراء: حيث الثراء فالرغبة في الثراء يواجهها صعوبات معقدة تؤدي لسلوك طرق غير مقبولة منه الجريمة المعلوماتية. خامسا: غياب القوانين والأنظمة أو تغييبها أو جهل الناس بها، وهذا قد تدخل فيه جميع الأسباب السابقة. (مصطفي وآخرون، ٢٠١١: ٦)

وعلى المستوى العالمي فإن من أهم أسباب الجريمة المعلوماتية ما يلي: أولا: التحول للمجتمع الرقمي، وهذا السبب هو في نفس الوقت من عيوب التقدم التقني حيث أدى لشيوع العالم الافتراضي الذي شجع على الجريمة المعلوماته. ثانيا: العولمة: والعولمة التي مكنت بالتقدم الإلكتروني والتقني من كسر المسافات الجغرافية كانت من هذا الوجه سببا لتسهيل وقوع الجريمة العابرة للقارات، ويدعم هذا ما يعرف بالتواصل الكوني الذي عبر الحدود بلا استئذان. (البداينة، ٢٠١٤: ١١). ويرى الباحث أن السبب الأقوى والأهم الذي يدخل في كل هذه الأسباب، وهو ضعف الوعي الديني (الوازع الديني) الذي بغيابه تغيب المسئولية، وتختل منظومة المسئولية في كل أنواعها ومستوياتها الدينية والأخلاقية والاجتماعية.

ومن خصائص جرائم المعلوماتية: الإزالة: وتعني أن الجريمة المعلوماتية يمكن نسخها دون إزالتها. التوافر: فالمعلومات متوافرة في في كل مكان وفي كل زمان. القيمة: فالمعلومات المرتبطة ببطاقات الائتمان والحسابات المصرفية ذات قيمة. المتعة: الكثير من جرائم المعلوماتية ممتعة في ممارستها. الاستدامة: المعدات والبرامج المسروقة يمكن أن تستخدم لفترة طويلة. سرعة التنفيذ:

الجريمة المعلوماتية قد تتم بضغطة زر. التنفيذ عن بعد: لا تتطلب الجريمة المعلوماتية غالبا تواجد المجرم في مقر الجريمة. إخفاء الجريمة: الجريمة المعلوماتية مخيفة، مع أنه يمكن ملاحظة آثارها وتتبعها والتخمين بوقوعها. الجاذبية: فقد غدت الجريمة المعلوماتية أكثر جذباً لاستثمار الأموال وغسيلها. عابرة للحدود الدولية: لا تعترف الجريمة المعلوماتية بالحدود ولا بالمكان ولا بالزمان فالعالم كله ساحة لها. http: //democraticac. de/?p=٣٥٤٢٦ في (١٤٣٩/٧/٤).

أنها جرائم ناعمة لا تتطلب ما تتطلبه الجريمة فهي لا تتطلب عنفاً في نقل البيانات من حاسب إلى آخر، أو السطو الإلكتروني على أرصدة بنك ما. صعوبة إثباتها تتميز الجريمة المعلوماتية بأنها صعبة الإثبات لأنها لا تترك أثرا من جهة ويمكن محو الدليل أو تدميره في زمن قصير من جهة أخرى، كما أنها نتيجة تلونها وتطورها واختفائها تصعب على الأمن من جهة ثالثة. (المطردي، ٢٠١٢: ١٧).

طريقة الدراسة وإجراءاتها:

– منهج الدراسة: يستخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي بأسلوبيه: الأسلوب (المسحي) وذلك بإجراء دراسة مسحية لمعرفة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية. وقد قام الباحث بتصميم أداة للدراسة عبارة عن استبانة لاستخدامها لجمع المعلومات بما يحقق الوصول للإجابة على أسئلة

الدراسة، أما السؤال الرابع فقد استخدم الباحث الأسلوب (الاستقرائي) وقد صمم الباحث بطاقة جمع المعلومات كأداة للمساعد في الإجابة هذا السئوال.

– **مجتمع الدراسة:** هم طلبة كلية التربية بشقراء وعددهم (٧١٣) طلباً وطالبة استنادا لأعداد الطلبة المنتضمين في الكلية للفصل الثاني من العام الجامعي (١٤٣٨/١٤٣٩هـ). وهو زمن إجراء الدراسة.

–**عينة الدراسة:** تم أخذ عينة عمدية ممثلة لمجتمع الدراسة بلغت نسبتها (٢٧٪) تقريبا مثلت جميع الطلبة في تخصصي التربية الخاصة، وعلم النفس فقط، وهما القسمان المتناضران بين شطري الكلية البنين والبنات، وبلغ عددأفراد العينة (١٩٠) موزعة (٧٠طالباً) ، (١٢٠طالبة) وهم الطلبة المنتضمون في الدراسة بكلية التربية بشقراء للعام الجامعي (١٤٣٨/١٤٣٩هـ) بحسب افادة شئون الطلاب بالكلية. وقد استهدف الباحث هذه العينة للتقارب بين القسمين من جهة ولأنها الكلية الوحيدة بجامعة شقراء التي يجتمع بها هذين القسمين من جهة أخرى، ولكون الباحث أحد أعضاء هيئة التدريس في كلية التربية بشقراء من جهة ثالثة.

–أداة الدراسة: بعد أن قام الباحث بالاطلاع الشامل والمراجعة الدقيقة لأدبيات الموضوع ومن خلال بطاقة جمع المعلومات وجداول المقارنة (الإطار النظري والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة) قام الباحث بتصميم استبانة قسمها لثلاث محاور و (٢٤) فقرة.

–بعد الانتهاء من إعداد الاستبانة في صورتها الأولية، وللتأكد من صدقها الظاهري تم عرضها على قرابة عشرة من المحكمين من أعضاء هيئة

التدريس في عدد من التخصصات أصول التربية والحاسب الآلي وعلم النفس، وبعد تلقي آراء السادة المحكمين قام الباحث بتعديل ما يمكن تعديله وفقا لتلك الآراء لتخرج الأداة بصورتها النهائية مشتملة على البيانات الأولية وعلى المحاور التالية:

المحور الأول: المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية (٨) فقرات.

-المحور الثاني التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية (٩) فقرات.

- المحور الثالث: إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة. (٧) فقرات.

متغيرات الدراسة:

تشتمل الدراسة على المتغيرات الآتية:

- البيانات الأولية لمتغيرات الدراسة:

١- الجنس: وله مستويان: (ذكر، أنثى) ٢- التخصص وله مستويان (علم النفس _التربية الخاصة)

٣- المعدل التراكمي وله ثلاث مستويات (أقل من ٣ /من ٣-٤/ أكثر من ٤).

إجراءات تطبيق الدراسة: بعد أن تم تحديد عينة الدراسة والانتها من بناء الأداة في ضوء أسئلة الدراسة وبعد التأكد من صدقها واعتماد آراء المحكمين، بدأ الباحث تطبيق الخطوات التالي:

١– تم توزيع الاستبانة على أفراد عينة الدراسة، وعددهم (٧٠) ذكراً وعدد (١٢٠) أنثى. وتم تجميع الاستبانات بعد تعبئتها من أفراد مجتمع الدراسة، وبلغت نسبة المسترجع منها (١٣١) موزعة (٥٠ ذكر، ٨١ أنثى) وكانت جميعها صالحة للتحليل وقد يلاحظ ارتفاع نسبة الفقد بالنسبة لعدد أفراد العينة وبالذا لدى أفراد العينة من الطالبات ولكن قد يعود هذا لأن عملية التوزيع تتم بطريقة غير مباشرة

٢– تم تفريغ البيانات في ذاكرة الحاب الآلي، وتحليلها باستخدام الحزمة الإحصائية (SPSS) ؛ وذلك للإجابة عن أسئلة الدراسة.

٣– استخراج النتائج وتسجيلها ومناقشتها.

٤– كتابة خاتمة الدراسة.

٥– كتابة توصيات الدراسة في ضوء النتائج.

٦– كتابة مقترحات الدراسة في ضوء النتائج.

–الأساليب الإحصائية المستخدمة: وقد استخدم الباحث الأساليب التالية:

١– طريقة حساب المقياس **٢–**معامل الفا كرونباخ لحساب ثبات الأداة. **٣–**معامل ارتباط بيرسون لتحديد مدى الاتساق الداخلي لأداة الدراسة. **٤–**التكرارات والنسبة المئوية لوصف أفراد الدراسة. **٥–**المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمعرفة اتجاهات إجابات أفراد العينة. **٦–**اختبار تاء (T)

لمعرفة الفروق الإحصائية. **٧-**اختبار تحليل التباين لمعرفة الفروق الإحصائية.

٨-اختبار شيفيه (Scheffe) لمعرفة مصدر الفروق الإحصائية.

المتوسط	درجة الموافقة
٤. ٢١ – ٥	موافق بشدة
٣. ٤١ – ٢٠ .٤	موافق
٢. ٦١ – ٤٠ .٣	لا أدري
١. ٨١ – ٦٠ .٢	غير موافق
١ – ٨٠ .١	غير موافق بشدة

طريقة حساب المقياس (الخماسي) : ٥ **(أكبر قيمة للمقياس)** – ١ **(أصغر قيمة للمقياس)** = ٤

٥/٤ = ٠.٨٠

١+٠.٨٠ = ١.٨٠

١.٨٠+٠.٨٠ = ٢.٦٠

٢.٦٠+٠.٨٠ = ٣.٤٠

٣.٤٠+٠.٨٠ = ٤.٢٠

٤.٢٠+٠.٨٠ = ٥

-ثبات أداة الدارسة: تم حساب ثبات الأداة باستخدام معادلة ألفا كرونباخ، ويوضح الجدول رقم (١) قيمة معامل الثبات لكل جزء من أجزاء الاستبانة.

الجدول (١) قيم معاملات الثبات لكل محور من محاور الاستبانة

المحور	معامل الثبات
المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام	٠.٧٣٤
التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية	٠.٧٨٩
إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة	٠.٨٣١
كامل الاستبانة	٠.٧٩٠

ويتضح من الجدول رقم (١) أن قيم معاملات الثبات مرتفعة مما يدل على أن الاستبيان يتمتع بدرجة عالية من الثبات.

– **صدق الاتساق الداخلي**: وللتأكد من تماسك العبارات بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه تم قياس صدق الاتساق الداخلي للأداة من خلال بيانات استجابات أفراد عينة الدراسة (العينة الاسطلاعية) وعددهم (٣٠) وبحساب معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه.

جدول (٢) معاملات الارتباط لكل عبارة من عبارات المحور بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه

م	معامل الارتباط		
	أولاً	ثانياً	ثالثاً
١	**٠.٥٢٦	**٠.٤٥١	**٠.٦٢٣
٢	**٠.٤٣٠	**٠.٦١٢	**٠.٧٢٧
٣	**٠.٤٧٧	**٠.٧٦٤	**٠.٦٤٥
٤	**٠.٥٢٥	**٠.٦١٦	**٠.٧٢٤
٥	**٠.٣٧٢	**٠.٦٤٠	**٠.٧٥١

م	معامل الارتباط		
	أولاً	ثانياً	ثالثاً
٦	**٠.٥٦٦	**٠.٣٧٩	**٠.٧٢٢
٧	**٠.٥٠١	**٠.٦٧٢	**٠.٧٥٨
٨	**٠.٥٤٧	**٠.٧٦٦	
٩		**٠.٦٧٢	

(**) دالة عند ٠,٠١

يتضح من الجدول رقم (٢) أن جميع معاملات الارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠١) ، مما يشير إلى الاتساق الداخلي بين فقرات المحور والدرجة الكلية للمحور.

-متغيرات الدراسة:

-الجنس: يتضح من الجدول (٣) أن ٦١,٨٪ من أفراد العينة من الإناث وأن ٣٨,٢٪ منهم من الذكور.

جدول (٣) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة (%)
ذكر	٥٠	٣٨.٢
أنثى	٨١	٦١.٨
المجموع	١٣١	١٠٠

-التخصص: يتضح من الجدول (٤) أن ٦٨,٧٪ من أفراد العينة تخصصهم علم نفس، وأن ٣١,٣٪ منهم تخصصهم تربية خاصة.

جدول (٤) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص

التخصص	التكرار	النسبة (%)
علم نفس	٩٠	٦٨.٧
تربية خاصة	٤١	٣١.٣
المجموع	١٣١	١٠٠

-المعدل التراكمي: يتضح من الجدول (٥) أن ٤٧,٣٪ من أفراد العينة معدلهم التراكمي من (٣ – ٤) ، وأن ٢٦,٧٪ منهم، معدلهم التراكمي أقل من (٣) وأن ٢٦٪ منهم معدلهم التراكمي أكثر من (٤).

جدول (٥) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المعدل التراكمي

المعدل التراكمي	التكرار	النسبة (%)
أقل من ٣	٣٥	٢٦.٧
٣ – ٤	٦٢	٤٧.٣
أكثر من أربعة	٣٤	٢٦
المجموع	١٣١	١٠٠

نتائج الدراسة ومناقشتها:

أولا نتائج السؤال الأول: ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالمصطلحات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية؟

جدول (٦) يبين رأي أفراد العينة حول المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام

م	العبارة		درجة الموافقة					المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
			موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة			
١	شبكة المعلومات هي ارتباط بين أكثر من حاسب آلي أو نظام معلوماتي للحصول على البيانات وتبادلها.	ك	٤٢	٦١	٢٢	٤	٢	٤. ٥٠	٨٦٧. ٠	٤
		%	١. ٣٢	٦. ٤٦	٨. ١٦	١. ٣	٥. ١			
٢	تعد أجهزة الجوال الذكية بمثابة أجهزة حاسب آلي لأن لها القدرة على معالجة البيانات.	ك	٤٣	٥٨	١٤	١٤	٢	٣. ٩٦	١. ٠٠٣	٥
		%	٨. ٣٢	٣. ٤٤	٧. ١٠	٧. ١٠	٥. ١			
٣	المواقع الالكترونية هي مكان إتاحة البيانات على شبكة المعلومات من خلال موقع محدد.	ك	٣٠	٦٠	٣٦	٤	١	٣. ٨٧	٨٢٦. ٠	٦
		%	٩. ٢٢	٨. ٤٥	٥. ٢٧	١. ٣	٨. ٠			
٤	الدخول من خلال جهاز الحاسب الآلي على جهاز أخر أو موقع الكتروني دون إذن يعد دخول غير مشروع.	ك	٦٧	٣٨	١٨	٤	٤	٤. ٢٢	١. ٠٠٢	٣
		%	١. ٥١	٢٩	٧. ١٣	١. ٣	١. ٣			
٥	الالتقاط يعني مشاهدة البيانات أو الحصول عليها دون مسوغ نظامي صحيح.	ك	٢٠	٣٨	٥٦	١٢	٥	٣. ٤٣	٩٨٥. ٠	٨
		%	٣. ١٥	٢٩	٧. ٤٢	٢. ٩	٨. ٣			
٦	أرى أنني شخص مسئول عن كل ما يبدر مني.	ك	٨٥	٣٩	٤	٣	٠	٤. ٥٧	٦٦٨. ٠	١
		%	٩. ٦٤	٨. ٢٩	١. ٣	٣. ٢	٠			
٧	البيانات هي المعلومات التي تعد وتستخدم من خلال الحاسب الآلي سواء كانت صور أو أصوات أو رسائل أو حروف أو أرقام.	ك	٦٤	٥٠	١٥	٢	٠	٤. ٣٤	٧٤٢. ٠	٢
		%	٩. ٤٨	٢. ٣٨	٥. ١١	٥. ١	٠			
٨	النظام المعلوماتي عبارة عن مجموعة برامج وأدوات معدة لمعالجة البيانات وإدارتها وتشمل الحاسبات الآلية.	ك	٢٩	٥٥	٣٦	٨	٣	٣. ٧٦	٨٤٥. ٠	٧
		%	١. ٢٢	٤٢	٥. ٢٧	١. ٦	٣. ٢			
المتوسط الحسابي العام = ٤. ٠٢، الانحراف المعياري العام =٠. ٤٣٠										

من الجدول (٦) يتضح لنا أن عبارات المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام لدى أفراد العينة تترتب وفق الترتيب التالي:

١-أرى أنني شخص مسئول عن كل ما يبدر مني حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤. ٥٧) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون بشدة على ذلك.

٢-البيانات هي المعلومات التي تعد وتستخدم من خلال الحاسب الآلي سواء كانت صوراً أو أصواتاً أو رسائل أو حروفاً أو أرقاماً، و بلغ المتوسط الحسابي (٤. ٣٤) ويدل على موافقون أفراد العينة بشدة.

٣-الدخول من خلال جهاز الحاسب الآلي على جهاز أخر أو موقع الكتروني دون إذن يعد دخولاً غير مشروع حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤. ٢٢) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون بشدة على ذلك.

٤-شبكة المعلومات هي ارتباط بين أكثر من حاسب آلي أو نظام معلوماتي للحصول على البيانات وتبادلها، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤. ٠٥) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٥-تعد أجهزة الجوال الذكية بمثابة أجهزة حاسب آلي لأن لها القدرة على معالجة البيانات حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٩٦) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٦-المواقع الالكترونية هي مكان إتاحة البيانات على شبكة المعلومات من خلال موقع محدد حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٨٧) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٧-النظام المعلوماتي عبارة عن مجموعة برامج وأدوات معدة لمعالجة البيانات وإدارتها وتشمل الحاسبات الآلية، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٧٦) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٨-الالتقاط يعني مشاهدة البيانات أو الحصول عليها دون مسوغ نظامي صحيح، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٤٣) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

التعليق على نتائج السؤال الأول: ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالمصطلحات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية:

يتضح من المتوسط الحسابي العام والبالغ (٤. ٠٢) أن أفراد العينة موافقون على عبارات هذا المحور، ويرى الباحث استنادا إلى ما ظهر في الجدول رقم (٦) أن هناك مجموعة من أفراد العينة لا يستهان بها كانت إجاباتهم لا أدري، وأن المسافة الكمية في المتوسط الحسابي بين الفقرة الحاصلة على رقم (١) والفقرة الحاصلة على رقم (٢) في ترتيب الإجابات تعتبر مسافة كبيرة نسبيا، حيث بلغت (٠. ٢٣) خصوصا وأن الفقرة رقم (١) هي في الأصل لم تحقق درجة الموافق بشدة كاملة، حيث تقل عن الدرجة الكاملة بنسبة (٠. ٤٣). وأن المسافة الكمية بين الفقرة رقم (١) و (٨) في ترتيب الإجابات بلغت (١. ٢٤) وهي أرقام كبيرة نسبيا بالنسبة لقيم المقياس وذلك بالنظر للمستوى التعليمي لأفراد العينة. مما يعكس تدني مستوى الوعي بما يشير إلى ما أشارت له دراسة أصيل وخضري من وجود ضغف في معرفة أفراد عينتها بالقانون السعودي لمكافحة جرائم المعلوماتية لدى قاعدة كبيرة منهم بلغت نسبتها ٥٥، ٦٪ وبواقع ٣٢٠ فرد. وبوثيقة الرياض حيث بلغت نسبتها٤٤، ٤ % وبواقع ٢٢٤فردا. وأن الرغبة ضعيفة من قبل أفراد العينة بالإبلاغ حال التعرض ألي الجرائم المعلوماتية وبما ٢٥، ٥٪أي ١١٥

فردا. وكشفت عن حاجة المجتمع السعودي لرفع مستوى الوعي بالنظام (أصيل وخضري، ٢٠١٧: ٧١) وهذا يظهر أن هناك حاجة لرفع مستوى الوعي لديهم، وبالرغم من أن درجة المتوسط الحسابي تشير إلى درجة موافق، وتعادل تقريبا (٨٠، ٤٪). وهي قيمة جيدة نسبيا، ولكن بمقارنتها بنتائج الدراسة التي أجرتها هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بأن عدد مستخدمي الانترنت بلغ (٩١. ٢٧٪) (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ٢٠١٤: ٣١). وباعتبار أن مجتمع الدراسة الحالية مجتمع متعلم ودرس مقررات في الحاسب الآلي سواء في مرحلة التعليم العام، أو في المرحلة الجامعية، فإن ذلك يظهر أن هذه النتائج غير مرضية من وجهة نظر الباحث، وبالتالي هناك حاجة لممارسات وإجراءات للتدابير التربوية الموجهة لرفع مستوى الوعي. كما يرى الباحث أن ما أكدته دراسة (شرون، ٢٠١٤: ٤٤٤) من ضعف فاعلية القوانين والأنظمة، ليس بالضرورة أن يكون ضعفا فيها وإنما قد يكون ناتجا عن ضعف الوعي بها، وبما تتضمنه من مصطلحات، ويدعم ما يراه الباحث ما أكدته دراسة (الحارثي، ٢٠٠١: ١٠٨) من وجود مستوى من المسئولية لدى الشباب السعودي، ولكنها بحاجة إلى زيادة الوعي الذي أشارت دراسة (الشمر، ٢٠١٤: ١٦٤) بأنه يرتق بالمسئولية بكافة أنواعها ومنها الوعي الذي من أهم ركائزه التكوين المعرفي.

ثانياً: نتائج السؤال الثاني: ما مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بالجرائم المعلوماتية الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية؟

أ- التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية:

جدول (٧) يبين رأي أفراد العينة حول التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية

م	العبارة		درجة الموافقة					المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
			موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة			
٩	التنصت على المواد المرسلة بالشبكة المعلوماتية بين شخصين أو أكثر عمل يعاقب عليه نظام مكافحة الجرائم الالكترونية.	ك	٤٧	٢٧	٢٩	١٥	١٣	٦١ .٣	٣٣ .١	٧
		%	٩ .٣٥	٦ .٢٠	١ .٢٢	٥ .١١	٩ .٩			
١٠	في حال تمكنت من الدخول على الشبكة الالكترونية فإنه لا يحق لي جعل شخص ما يقوم بفعل أو يمتنع عنه إذا كان الفعل أو الامتناع حق مشروع له.	ك	١٩	٣٧	٤٦	١٩	١٠	٢٧ .٣	١١ .١	٨
		%	٥ .١٤	٢ .٢٨	١ .٣٥	٥ .١٤	٦ .٧			
١١	لا يحق لي الدخول بأي طريقة إلى إي موقع الكتروني دون إذن كما لا يحق لي أن أقوم بعمل أي تغيير أريده دون إذن.	ك	٥٩	٣٨	١٧	١١	٦	٠٢ .٤	١٥ .١	٢
		%	٤٥	٢٩	١٣	٤ .٨	٦ .٤			
١٢	يعاقب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية على نشر صور الأشخاص عبر وسائل تقنية المعلومات المختلفة دون إذنهم.	ك	٨٠	٢٥	١١	١١	٤	٢٧ .٤	١١ ..١	١
		%	١ .٦١	١ .١٩	٤ .٨	٤ .٨	١ .٣			
١٣	مهما كنت قادر فإنه لا يمكنني الوصول إلى بيانات الأشخاص أو المؤسسات أو البنوك، أو ما تتيحه من خدمات دون مسوغ نظامي.	ك	٣٩	٣٢	٣٧	١٦	٧	٦١ .٣	١٨ .١	٦
		%	٨ .٢٩	٤ .٢٤	٢ .٢٨	٢ .١٢	٣ .٥			
١٤	أعلم أن تقليد المواقع والصفحات الالكترونية الخاصة يعرضني للمسئولية. حتى وإن كان طريقا سهلا للحصول على الأموال والودائع.	ك	٢٢	٢٧	٣٥	٣٠	١٧	٠٥ .٣	٢٧ .١	٩
		%	٨ .١٦	٦ .٢٠	٧ .٢٦	٩ .٢٢	١٣			
١٥	في حال استعان بي قريب أو صديق للدخول على بيانات مؤسسة أو أفرد فإنه لا يجوز لي ذلك	ك	٥٢	٣٦	٢٢	١٦	٥	٨٧ .٣	١٧ .١	٤
		%	٧ .٣٩	٥ .٢٧	٨ .١٦	٢ .١٢	٨ .٣			

م	العبارة		درجة الموافقة					المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
			موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة			
١٦	يعاقب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية من تسبب في تعطيل أو إيقاف أي شبكة معلوماتية، أو نشر ما تضمنته من معلومات.	ك	٥٥	٢٨	٣٤	١٢	٢	٩٣ .٣	٠٩ .١	٣
		%	٤٢	٤ .٢١	٢٦	٢ .٩	٥ .١			
١٧	أكون تحت طائلة المسئولية إذا قمت بإعاقة الوصول إلى الخدمات المتاحة عبر الشبكة الالكترونية	ك	٤٣	٣٣	٤٥	٩	١	٨٢ .٣	٩٦٦ .٠	٥
		%	٨ .٣٢	٢ .٢٥	٤ .٣٤	٩ .٦	٨ .٠			
المتوسط الحسابي العام = ٣. ٧١، الانحراف المعياري العام =٠. ٧١٠										

من الجدول (٧) يتضح لنا أن عبارات التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية لدى أفراد العينة تترتب وفق الترتيب التالي:

١-يعاقب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية على نشر صور الأشخاص عبر وسائل تقنية المعلومات المختلفة دون إذنهم، وبلغ المتوسط الحسابي (٤. ٢٧) ويدل على أن أفراد العينة موافقون بشدة على ذلك.

٢-لا يحق لي الدخول بأي طريقة إلى أي موقع الكتروني دون إذن كما لا يحق لي أن أقوم بعمل أي تغيير أريده دون إذن، وبلغ المتوسط الحسابي (٤. ٠٢) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٣-يعاقب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية من تسبب في تعطيل أو إيقاف أي شبكة معلوماتية، أو نشر ما تضمنته من معلومات، وبلغ المتوسط الحسابي (٣. ٩٣) ويدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٤-في حال استعان بي قريب أو صديق للدخول على بيانات مؤسسة أو أفرد فإنه لا يجوز لي ذلك، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٨٧) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٥-أكون تحت طائلة المسئولية إذا قمت بإعاقة الوصول إلى الخدمات المتاحة عبر الشبكة الالكترونية، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٨٢) ويعني أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٦-مهما كنت قادراً فإنه لا يمكنني الوصول إلى بيانات الأشخاص أو المؤسسات أو البنوك، أو ما تتيحه من خدمات دون مسوغ نظامي، وبلغ المتوسط الحسابي (٣. ٦١) ويعني موافقة أفراد العينة على ذلك.

٧-التنصت على المواد المرسلة بالشبكة المعلوماتية بين شخصين أو أكثر عمل يعاقب عليه نظام مكافحة الجرائم الالكترونية، وبلغ المتوسط الحسابي (٣. ٦١) ويعني أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٨-في حال تمكنت من الدخول على الشبكة الالكترونية فإنه لا يحق لي جعل شخص ما يقوم بفعل أو يمتنع عنه إذا كان الفعل أو الامتناع حق مشروع له، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٢٧) مما يدل على أن أفراد العينة لا يدرون بذلك.

٩-أعلم أن تقليد المواقع والصفحات الالكترونية الخاصة يعرضني للمسئولية، حتى وإن كان طريقا سهلا للحصول على الأموال والودائع، وبلغ المتوسط الحسابي (٣. ٠٥) ويدل أن أفراد العينة لا يدرون بذلك.

التعليق على نتائج السؤال الثاني:

أ–التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية: ويتضح من المتوسط الحسابي العام والبالغ (٣. ٧١) ويدل على أن أفراد العينة موافقون على عبارات هذا المحور. ونظرا للمستوى التعليمي والعمري للعينة فإن الباحث يرى أن نتائج الجدول رقم (٧) تدعم ما ذهب إلية الباحث في التعليق على نتائج الجدول رقم (٦) فتدني مستوى الوعي بالمصطلحات جعل المستخدم لا يدري عن موقفه من بعض الاستخدامات للانترنت، فكما يظهر من نتائج الجدول رقم (٧) أن فقرة واحدة حصلت على قيمة موافق بشدة، ورغم ذلك فالمسافة الكمية بين قيمة متوسطها وأعلى قيمة للرتبة نفسها بلغ (٠. ٧٣) والمسافة الكمية بين قيمة هذه الفقرة والتي تليها (٠. ٢٥) وهي قيمة كبيرة نسبيا جعلت الفقرتين في موضعين مختلفين على المقياس رغم أن الأولى تشغل الرقم (١) والثانية تشغل الرقم (٢) في ترتيب إجابات أفراد العينة لنفس المحور.

ورغم أن المتوسط الحسابي العام لفقرات هذا المحور يشير إلى موافقة أفراد العينة، وأن هذا المتوسط يعادل تقريا (٧٤٪) إلا أن هذه النسبة غير مقنعة للباحن بالنظر لكون مجتمع الدراسة مجتمع متعلم من جهة ومجتمع يستخدم الانترنت من جهة أخرى، ومجتمع درس أفراده مقررات عن الحاسب الآلي سواء في في مرحلة التعليم العام أو في مرحلتهم الحالية، كما أن هناك فقرتين حصلتا على ترتيب لا أدري. وبالنظر لهاتين الفقرتين وجد أنهما تنتميان للفقرات رقم (٦، ٧، ٨) بحسب ترتيب إجابات أفراد العينة في الجدول رقم (٦) ، وقد بلغ عدد المجيبين بلا أدري على تلك الفقرات على التوالي (٣٦، ٣٦، ٥٦) وهي أعداد كبيرة نسبيا بالنسبة لمجموع أفراد العينة. وهذا يظهر

الحاجة لاتخاذ تدابير تربوية فاعلة لزيادة مستوى الوعي لدى الطلبة بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

ب- إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة.

جدول (٨) يبين رأي أفراد العينة حول إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة

م	العبارة		درجة الموافقة					المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
			موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة			
١٨	اقع تحت طائلة المسئولية حين أقوم بإرسال أو نشر أي مادة يمكن تداولها عن طريق الانترنت حتى ولو لم أكن المنتج لها.	ك	٣٨	٢٦	٢١	٣٣	١٣	٣٣ .٣	٣٨ .١	٧
		%	٢٩	٨ .١٩	١٦	٢ .٢٥	٩ .٩			
١٩	يعاقب نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية على إنتاج أي مادة مخلة بالآداب العامة يتم نشرها عبر الشبكة الالكترونية وإن نشرت بدون علم أو إذن المنتج.	ك	٤٦	٣٦	١٧	١٦	١٦	٦١ .٣	٣٩ .١	٦
		%	١ .٣٥	٥ .٢٧	١٣	٢ .١٢	٢ .١٢			
٢٠	تداول البرامج الإباحية أو روابط مواقعها ونشرها لا يعد حرية شخصية بل يعاقب عليه نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.	ك	٨٢	٢٠	١٤	١٣	٢	٢٧ .٤	٠٩ .١	١
		%	٦ .٦٢	٣ .١٥	٧ .١٠	٩ .٩	٥ .١			
٢١	يمنع نظام مكافحة جرائم المعلوماتية من تداول روابط مواقع المخدرات ولو أنه قد يكون مجال للكسب المادي.	ك	٧٢	١٥	٢٤	١٤	٦	٠٢ .٤	٢٥ .١	٢
		%	٥٥	٥ .١١	٣ .١٨	٧ .١٠	٦ .٤			
٢٢	إنشاء أو نقل أو تداول مواقع أو أخبار المنظمات المحظورة وأفكارها يعد ترويجا لها ويعاقب عليه نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.	ك	٥٨	٢٥	٣٢	١٢	٤	٩٢ .٣	١٥ .١	٣
		%	٣ .٤٤	١ .١٩	٤ .٢٤	٢ .٩	١ .٣			
٢٣	التحريض على الجرائم الالكترونية أو المساعدة فيها يستوجب العقوبة حتى ولو لم الجريمة الالكترونية.	ك	٥٤	٢٤	٣٣	١٤	٦	٨١ .٣	٢١ .١	٤
		%	٢ .٤١	٣ .١٨	٢ .٢٥	٧ .١٠	٦ .٤			
٢٤	إذا قمت بالدخول بأي طريقة ممكنه على أي نظام معلوماتي ونشرت معلوماته لمن يريد الاستفادة منها دون إذن صريح فإن هذه تعد جريمة وفقا لنظام مكافحة المعلوماتية	ك	٥٠	٢٨	٢٧	٢١	٥	٧٤ .٣	٢٣ .١	٥
		%	٢ .٣٨	٤ .٢١	٦ .٢٠	١٦	٨ .٣			
المتوسط الحسابي العام = ٣. ٨١، الانحراف المعياري العام =٠. ٨٨١										

من الجدول (٨) يتضح لنا أن عبارات إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة لدى أفراد العينة تترتب وفق الترتيب التالي:

١-تداول البرامج الإباحية أو روابط مواقعها ونشرها لا يعد حرية شخصية بل يعاقب عليه نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، وبلغ المتوسط الحسابي (٤. ٢٧) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون بشدة على ذلك.

٢-يمنع نظام مكافحة جرائم المعلوماتية من تداول روابط مواقع المخدرات، ولو أنه قد يكون مجال للكسب المادي، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤. ٠٢) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٣-إنشاء أو نقل أو تداول مواقع أو أخبار المنظمات المحظورة وأفكارها يعد ترويجا لها ويعاقب عليه نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، وبلغ المتوسط الحسابي (٣. ٩٢) ويدل أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٤-التحريض على الجرائم الالكترونية أو المساعدة فيها يستوجب العقوبة حتى ولو لم الجريمة الالكترونية حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٨١) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٥-إذا قمت بالدخول بأي طريقة ممكنة على أي نظام معلوماتي ونشرت معلوماته لمن يريد الاستفادة منها دون إذن صريح فإن هذه تعد جريمة وفقا لنظام مكافحة المعلوماتية، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٧٤) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٦-يعاقب نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية على إنتاج أي مادة مخلة بالآداب العامة يتم نشرها عبر الشبكة الالكترونية، وإن نشرت بدون علم أو

إذن المنتج، حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٦١) مما يدل على أن أفراد العينة موافقون على ذلك.

٧-أقع تحت طائلة المسئولية حين أقوم بإرسال أو نشر أي مادة يمكن تداولها عن طريق الانترنت حتى ولو لم أكن المنتج لها، و بلغ المتوسط الحسابي (٣. ٣٣) مما يدل على أن أفراد العينة لا يدرون بذلك.

التعليق على نتائج السؤال الثاني:

ب- إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة: يتضح من المتوسط الحسابي العام والبالغ (٣. ٨١) أن أفراد العينة موافقون على عبارات هذا المحور. ويرى الباحث أن في نتائج الجدول رقم (٨) اتصال بما ذهب إليه في التعليق على نتائج الجدول رقم (٧) خصوصا وأن كلا الجدولين يمثلان نتائج محورين يعكسان مدى ممارسة الطلبة للتطبيق العملي وممارسة استخدام الانترنت، ونتيجتا هذين المحورين قد عكستا تدني مستوى الوعي بالمصطلحات الواردة في المحور الأول والممثل بنتائج الجدول رقم (٦) ، حيث تظهر نتائج الجدول رقم (٨) أن هناك فقرة واحدة حصلت على قيمة موافق بشدة، ورغم ذلك فإن المسافة الكمية بين قيمة متوسطها وأعلى قيمة للرتبة نفسها بلغ (٠. ٧٣) والمسافة الكمية بين قيمة هذه الفقرة والتي تليها (٠,٢٥) وهي قيمة كبيرة نسبيا جعلت الفقرتين في موضعين مختلفين على المقياس رغم أن الأولى تشغل الرقم (١) والثانية الرقم (٢) في ترتيب إجابات أفراد العينة. ورغم أن المتوسط الحسابي العام لفقرات هذا المحور يشير إلى موافقة أفراد العينة، إلا أن هناك فقرة حصلت على ترتيب لا أدري رغم أن

فقرات هذا المحور هي (٧) فقرات، وهي أقل من فقرات المحور رقم (٢) الممثلة نتائجه بالجدول رقم (٧) الذي احتلت فيه الفقرتان (٨) ، (٩) درجة لا أدري، مما يفيد أن هذا المحور فيما لو كانت فقراته كالمحور الثاني لربما انتقل المتوسط من درجة موافق إلى درجة لا أدري، أوعلى الأقل ستكون نتائجه تقريبا كالمحور الثاني الممثل بالجدول رقم (٧) ، حيث تتقارب القيم الكمية بين نتائج المحورين في المتوسط العام والمسافة الكمية في الفقرة الأولى والثانية في ترتيب إجابات أفراد العينة.

كذلك فإن المسافة الكمية بين درجة المتوسط الحسابي العام لفقرات هذا المحور البالغة (٣,٨١) وبين أعلى قيمة لرتبة موافق بشدة بلغ (١. ١٩) ، وهو فرق كبير نسبيا خصوصا وأن فيه أربع فقرات من سبع فقرات ابتداء من القيمة (٣. ٨١) في الأعلى وانتهاء بالقيمة (٣. ٣٣) في الأدنى.

ولكون المتوسط العام لفقرات هذا المحور يعادل تقريبا (٧٦٪) فإن هذه النسبة غير مقنعة لأن مجتمع الدراسة مجتمع متعلم ومستخدم للانترنت، ودرس أفراده مقررات عن الحاسب الآلي سواء في مراحلهم السابقة أوفي المرحلة الحالية. وعلى ما سبق تظهر الحاجة لزيادة مستوى الوعي لدى الطلبة بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية. ولعل من أهم ما يحقق زيادة الوعي: ضرورة نشر الوعي بالمخاطر المترتبة على الاستخدام غير الآمن، ومن ثم إتاحة الفرصة للمواطنين وخصوصا الشباب للمشاركة في مكافحة جرائم المعلوماتية (شرون، ٢٠١٤: ٤٤٤). والفرصة مواتية بحسب هذا النظام الذي يشجع على التراجع عن الجريمة المعلوماتية والإبلاغ عنها ويتيح فرصة الإعفاء من

العقوبة أو التخفيف منها وفق ضوابط معينة (اليحيى، ٢٠١٣: ٢٧٤) ، بما يحقق الحيلولة دون وقوع المخاطر التي حذر منها نظام مكافحة جرائم المعلوماتية من الأضرار بالأمن المعلوماتي، والحقوق المترتبة على الاستخدام الآمن للإنترنت، والإضرار بالمصلحة العامة والأخلاق والآداب والاقتصاد الوطني (نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، ٢٠٠٧: ٢) وبالتالي فالحاجة هنا ملحة في تكامل وتعاون القطاعات التربوية والتعليمة والتقنية والاجتماعية لتنمية الوعي والمسئولية لشمولها لكل مجالات الحياة، وأنها السبيل لضبط السلوك الإنساني وتعاملاته، فقد جعلت من الجزاء والمحاسبة دافعا للالتزام بها (أفضل، ٢٠٠٧: ١٦٦-١٦٧).

ولتقرير وتحقيق ما كفله الإسلام من الضرورات التي بتحقيقها يسلم المجتمع من كل الشرور وهذه الضرورات: تتمثل في حفظ الدين والنفس والمال والعقل والعرض (الشاطبي، ١٤٢٤: ١٧).

ثالثا: نتائج السؤال الثالث: هل توجد فروق دالة إحصائيا بين إجابات أفراد العينة في مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية مرتبطة بمتغيرات الجنس والمعدل التراكمي والتخصص؟ وللإجابة على هذا السؤال تم ما يلي:

أ- إجراء اختبار تاء (T) لمعرفة الفروق الإحصائية للمحاور بالنسبة لمتغير الجنس:

جدول (٩) يوضح اختبار (T) لبيان الفروق بين إجابات أفراد العينة بحسب متغير الجنس

المحاور	الجنس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة T	الدلالة الإحصائية
أولاً	ذكر	١١ .٤	٤٩٤ .٠	١٢٩	٨٥ .١	٠٦٧ .٠
	أنثى	٩٧ .٣	٣٧٨ .٠			
ثانياً	ذكر	٧١ .٣	٧٧٢ .٠	١٢٩	٠٨١ .٠ –	٩٣٥ .٠
	أنثى	٧٢ .٣	٦٧٤ .٠			
ثالثاً	ذكر	٩١ .٣	٩٠٧ .٠	١٢٩	٠٤ .١	٢٩٧ .٠
	أنثى	٧٥ .٣	٨٦٤ .٠			

(*) دالة عند ٠. ٠٥ يتبين من الجدول رقم (٩) ما يلي:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الحالات التالية:

١-استجابات أفراد العينة في المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام، حيث بلغ معامل T (١. ٨٥) عند درجة حرية (١٢٩) ومستوى دلالة (٠. ٠٦٧) وهو أكبر من (٠. ٠٥).

٢- استجابات أفراد العينة في التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية، حيث بلغ معاملT (- ٠. ٠٨١) عند درجة حرية (١٢٩) ومستوى دلالة (٠. ٩٣٥) وهو أكبرمن (٠. ٠٥).

٣- استجابات أفراد العينة في إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة وبلغ معامل T (١. ٠٤) عند درجة حرية (١٢٩) ومستوى دلالة (٠. ٢٩٧) وهو أكبر من (٠. ٠٥). ولعل مرد عدم وجود الفروق هنا هو ما أشارت إلى دراسة إلى تقارب الفئة العمرية من جهة وكذلك المرحلة التعليمية وبالتالي الخبرة والدراسة في التعامل مع الأجهزة والدخلول للشبكة

وهذا يتوافق وما ذهبت إلية دراسة Ishak في نتائجها (Ishak، ٢٠١٢: ٢٣).

ب-إجراء اختبار تحليل التباين لمعرفة الفروق الإحصائية للمحاور بالنسبة لمتغير التخصص:

جدول (١٠) يوضح اختبار تحليل التباين الفروق الإحصائية بين إجابات أفراد العينة بحسب التخصص

المحاور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
أولاً	بين المجموعات	١١٣ .٠	٢	٠٥٦ .٠	.٠ ٣٠٢	٧٤٠ .٠
	داخل المجموعات	٩٣ .٢٣	١٢٨	١٨٧ .٠		
ثانياً	بين المجموعات	٣٠٧ .٠	٢	١٥٣ .٠	.٠ ٣٠٠	٧٤١ .٠
	داخل المجموعات	٣٧ .٦٥	١٢٨	٥١١ .٠		
ثالثاً	بين المجموعات	٦٣ .٢	٢	٣١ .١	٧١ .١	١٨٤ .٠
	داخل المجموعات	٢٩ .٩٨	١٢٨	٧٦٨ .٠		

(*) دالة عند مستوى ٠. ٠٥

ويتبين من الجدول رقم (١٠) ما يلي:

-لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الحالات التالية:

١-استجابات أفراد العينة في المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام، حيث بلغ معامل F (٠. ٣٠٢) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ٧٤٠) وهو أكبر من (٠. ٠٥).

٢-استجابات أفراد العينة في التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية، حيث بلغ معامل F (٠. ٣٠٠) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ٧٤١) وهو أكبر من (٠. ٠٥).

٣-استجابات أفراد العينة في إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة، حيث بلغ معامل F (١. ٧١) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ١٨٤) وهو أكبر من (٠. ٠٥) ولعل الباحث يجد أن وحدة الجامعة والمجتمع والكلية وتقارب التخصصين قد يعكسان عدم ظهوق الفروق في إجابات أفراد العينة على تلك المحاور، من جهة، ومن جهة أخرى لما أشار إليه الشمري في دراسته من أن المستوى التعليمي والتكوين المعرفي هو الذي يتأثر به مستوى الوعي دون الإشارة للتخصص (الشمر، ٢٠١٤: ١٦٤) وومن جهة ثالثة لأن غالب الاستخدامات للانترنت من قبل أفراد العينة هي استخدامات غالبا شخصية وليست تخصصية مما يقلل أن يكون هناك مجال لتأثير التخصص. وربما لأن عدد أفراد العينة في تخصص علم النفس يفوق أفراد العينة في تخصص التربية الخصة بأكثر من الضعف.

ج- إجراء اختبار تحليل التباين لمعرفة الفروق الإحصائية للمحاور بالنسبة لمتغير المعدل التراكمي:

جدول (١١) يوضح اختبار تحليل التباين لبيان الفروق الإحصائية بين إجابات أفراد العينة بحسب متغير المعدل التراكمي

المحاور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
أولاً	بين المجموعات	٥٥١ .٠	٢	٢٧٦ .٠	٥٠ .١	٢٢٧ .٠
	داخل المجموعات	٤٩ .٢٣	١٢٨	١٨٤ .٠		
ثانياً	بين المجموعات	٢٥ .٥	٢	٦٢ .٢	٥٦ .٥	*٠٠٥ .٠
	داخل المجموعات	٤٢ .٦٠	١٢٨	٤٧٢ .٠		
ثالثاً	بين المجموعات	٣٥ .٨	٢	١٧ .٤	٧٧ .٥	*٠٠٤ .٠
	داخل المجموعات	٥٧ .٩٢	١٢٨	٧٢٣ .٠		

(*) دالة عند مستوى ٠. ٠٥

ويتبين من الجدول رقم (١١) ما يلي:

لا توجد فروق دلالة إحصائية في استجابات أفراد العينة في المصطلحات والألفاظ والعبارات الواردة في النظام و بلغ معامل F (١. ٥٠) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ٢٢٧) وهو أكبر من (٠. ٠٥).

-توجد فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات أفراد العينة في التنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة وكشف الخصوصية، حيث بلغ معامل F (٥. ٥٦) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ٠٠٥) وهو أصغر من (٠. ٠٥) ، ولمعرفة مصدر تلك الفروق أجرينا اختبار شيفيه (Scheffe) وأتضح أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين من معدلهم أقل من ثلاثة ومن معدلهم أكثر من أربعة لصالح من معدلهم أكثر من أربعة، والجدول رقم (١٢) يبين ذلك:

جدول (١٢) يبين مصدر الفروق لاختبار شيفيه (Scheffe)

		المعدل التراكمي ومتوسطاته		
		أقل من ٣ (٣. ٤٢)	٣ – ٤ (٣. ٧٤)	أكثر من أربعة (٣. ٩٧)
المعدل التراكمي ومتوسطاته	أقل من ٣ (٣. ٤٢)			
	٣ – ٤ (٣. ٧٤)	٠. ٠٩٧		
	أكثر من أربعة (٣. ٩٧)	٠. ٠٠٥*	٠. ٢٩٠	

(*) دالة عند ٠. ٠٥

-توجد فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات أفراد العينة في إنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة، حيث بلغ معامل F (٠. ٧٧) عند درجة حرية (١٣٠) ومستوى دلالة (٠. ٠٠٤) وهو أصغر من (٠. ٠٥) ولمعرفة مصدر تلك الفروق أجرينا اختبار شيفيه (Scheffe) وأتضح أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين من معدلهم أقل من ثلاثة ومن معدلهم أكثر من أربعة لصالح من معدلهم أكثر من أربعة، والجدول رقم (١٣) يبين ذلك:

جدول (١٣) يبين مصدر الفروق لاختبار شيفيه (Scheffe)

		المعدل التراكمي ومتوسطاته		
		أقل من ٣ (٣. ٥٠)	٣– ٤ (٣. ٧٨)	أكثر من أربعة (٤. ١٩)
المعدل التراكمي ومتوسطاته	أقل من ٣ (٣. ٥٠)			
	٣ – ٤ (٣. ٧٨)	٠. ٢٩٧		
	أكثر من أربعة(٤. ١٩)	٠. ٠٠٤*	٠. ٠٨٢	

(*) دالة عند ٠. ٠٥

ومن نتائج الفروق السابقة والتي كان اتجاهها لصالح الطلبة الذين تزيد مستويات تحصيلهم العلمي والأكاديمية عن (٤ من ٥) يمكن القول إنها تبين

أهمية المستوى العلمي والمعرفي في زيادة مستوى الوعي لدى طلبة كلية التربية بشقراء في المحورين الأول والثاني واللذين يعكسان الممارسة التطبيقية لدلالات المصطلحات الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، وبالتالي تتأكد أهمية زيادة هذا الوعي أثناء استخدام الانترنت، حيث يعد المستوى العلمي والتعليمي مهما في زيادة الوعي وبالتالي في ضبط السلوك (الشديفات والرشيدي، ٢٠١٦: ١٤٤).

كما أن المستوى العلمي والتعليمي أيضا يلعب دورا هاما في رفع مستوى المسئولية الشخصية والاجتماعية لدى الشباب (الحارثي، ٢٠٠١: ٨٤) والعلاقة طردية بين زيادة الوعي الوقائي والاجتماعي والمسئولية الدينية والاجتماعية والأخلاقية (الشمري، ٢٠١٤: ١٩٦) وعليه فإن تحقق الوعي بهذا المفهوم يضمن وقاية واعية لممارسة صحيحة في التعامل مع الانترنت.

ويزيد الوعي العلمي والمعرفي من الفهم والالتزام بالنصوص الشرعية والتنظيمية وتوظيفها في الحياة، لأنه يعمل في كل مستويات السلوك الإنساني المعرفية والوجدانية والمهارية، وهذه المستويات هي جماع مكونات الوعي التي تتضمن المبادئ، والقيم، والظروف التي تكتنف حياة الفرد، والنظم الاجتماعية، ومرتكزات الفطرة، وحوادث الحياة، والضمير والإرادة والمشاعر، والأحاسيس والخيال والحدس (رحمون، ٢٠١٥: ٩).

الإجراءات التربوية المتوقعة لرفع مستوى وعي الطلبة بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية:

تعتبر التربية هى الهدف الأسمى لإصلاح الأفراد والمجتمعات ورغم اختلاف تعريف التربية الاصطلاحي طبقا للاختلافات بين مجتمعات بني الإنسان وطبقا للمنطلقات الفلسفية لتلك المجتمعات في تربية أجيالها وترسيخ قيمها، ومع ذلك كانت كل "مناهج الأرض تلتقي على أن هدف التربية هو إعداد "المواطن الصالح" (مدكور، ٢٠٠١: ٢٢). وانطلاقا من هذا الهدف فإنه لابد من تدخل التربية لإصلاح أي خلل أو خطر قد يحول دون تحقق ذلك الهدف.

وعليه فإن جرائم المعلوماتية وانتشارها وتعدد وتنوع أشكالها ومصادرها ومخاطرها من أكبر مهددات وعوائق تحقيق هذا الهدف مما يوجب تدخل التربية وبكافة مؤسساتها وأفرادها للحيلولة دون هذه المخاطر، من خلال وضع الإجراءات الكفيلة بالتصدي لهذه المعضلة، وانطلاقا من مهمة تلك المؤسسات المجتمعية في القيام بواجبها لمكافحة جرائم المعلوماتية (المطردي، ٢٠١٢: ٥٤) فقد تحملت تلك المؤسسات المسئولية كل فيما يخصه بحسب تخصصه ومهامه فمنها من وضعت الأنظمة لمكافحة جرائم المعلوماتية. من يتولى جوانب التربية والتوعية بها والوقاية من الوقوع فيها، وبذلك كان لزاما على كلية التربية بشقراء وهي جزء من تلك المنظومة التربوية، أن تقوم بدورها ومسئوليتها تجاه هذا الأمر، لرفع مستوى الوعي لدى طلبتها بهذه الأنظمة من جهة ووقايتهم من المخاطر المترتبة على وقوعهم في الجرائم المعلوماتية من

جهة أخرى. وبالتالي الحيلولة دون وقوعهم أو تعرضهم أو مشاركتهم في تلك الجرائم. فكان لابد من وضع الإجراءات التربوية لزيادة مستوى الوعي لدى طلبتها بنظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومن تلك الإجراءات ما يلي:

أولا: تنمية المسئولية: إن أهم ما يقوم عليه سلوك الإنسان العاقل المكلف هو المسئولية سواء من حيث مستوياتها: الواجبة، والمسنونة، والمستحبة، أومن حيث أنواعها: الدينية والاجتماعية والأخلاقية وتنميتها لدى الطلبة أمر محتوم، نظرالأن مصدر إلزامها هو الله تعالى أولا، ولشمول المسئولية في الإسلام لكل مناحي الحياة ثانيا، ولأن الجزاء هو الدافع الأساسي للإنسان للشعور بالمسئولية ثالثا، وتتساوى المرأة مع الرجل في المسئولية إلا في بعض الأمور التي لا تناسب فطرتها وخصوصيتها. (أفضل، ٢٠٠٧: ١٦٦).

والمسئولية الدينية التي هي التزام المرء بأوامر الله ونواهيه، وقبوله في حال المخالفة لعقوبتها ومصدرها الدّين. (أبن حميد وآخرون، ٢٠٠٨، ج٨، ص ٣٤٠٣).

وتعد المسئولية الدينية أعلى أنواع المسئولية وأصلها وأغلاها وأرقاها، ولأجلها خلق الإنسان، وعليها قامت الأمانة التي تحملها الإنسان، وهي تعكس علاقة العبد مع ربه وخالق، وحاجة إلى ربه ومسئوليته عن طاعته وعبادته، والقيام بما أوجبه الله عليه، وتشمل هذه المسئولية جانبين عظيمين هما التوحيد أو الاعتقاد، والعمل أو السلوك، فالعقيدة أو التوحيد يقتضي الإيمان وأركانه، وأما السلوك أو العمل فيقتضي التطبيق والمحافظة على تعاليم الإسلام وما يلحق بها من عبادات عملية وهذين الجانبين بينهما ارتباط

القصد والنية، فلا عمل بلا نية، ولا نية بلا قصد وتوحيد، وقوام ذلك العلم والعمل، بمراتبهما المتمثلة في:

أولا الرواية: وهي النقل وحمل المروي. وثانيا الدراية: وهي فهم وتعقل وتيقن المعنى. وثالثا الرعاية: وتعني العمل بموجب العلم ومقتضاه (ابن قيم الجوزية، ١٤١٦، ج٢، ص٦٠).

والمسئولية الدينية أصل لكل مستويات المسئوليات وأنواعها سواء المسئولية الخلقية: التي هي حالة تمنح المرء القدرة على تحمّل تبعات أعماله وآثارها، ومصدرها الضّمير. (أبن حميد وآخرون، ٢٠٠٨، ج٨، ص ٣٤٠٣). أوالمسئولية الاجتماعية: التي هي التزام المرء بقوانين المجتمع ونظمه وتقاليده. وقيل إن المسئولية الاجتماعية التي تعني: المسئوليّة الذّاتيّة عن الجماعة، وتتكوّن من عناصر ثلاثة هي: الاهتمام والفهم والمشاركة. (أبن حميد وآخرون، ٢٠٠٨، ج٨، ص ٣٤٠٣).

وفي هذا الإطار تقوم المسئولية على الطالب الجامعي بوصفه مأمور بأمر الله، وأهل للتكليف بما أوجبه الله عليه. ولزاما على الكلية اكسابها وتنميتها لدى الطلبة لأنها مبنى الالتزام والعلم والعمل، والمراقبة الذاتية، وعليها يقوم الجزاء. ولقد أثبتت الدراسات وجود علاقة ارتباطية طردية بين المسئولية الاجتماعية والوعي الاجتماعي وعلاقة ارتباطية وثيقة طردية بين المسئولية والمسئولية الأخلاقية والوطنية، وعلاقة ارتباطية عكسية بين المظاهر السلبية والمظاهر الإيجابية في الوعي الوقائي، وعلاقة ارتباطية بين التكوين المعرفي وبين المظاهر الإيجابية في الوعي الوقائي (الشمري، ٢٠١٤: ١٩٦). وأن العبادة

والوعي الديني أيضا تعزز انتماء المسلم للمجموعة الأكبر الذي يشترك معها في التفكير والعقيدة والعبادة وتشعره بالأمان والانتماء (أحمد، ٢٠١٥: ٤٠).

ثانيا: الإبراز العلمي والمعرفي لأنواع وأساليب جرائم المعلوماتية: ويتضمن ذلك إطلاع الطلبة وتبصيرهم وتنمية المعرفة لديهم في كل الأمور المتعلقة بالجرائم المعلوماتية ويمكن للباحث أن يجمل أهم هذه الأمور في ما يلي:

الأمر الأول: توعية الطلية بماهية الجريمة الإلكترونية وأهدافها وأنواعها: ويعد من أهم الإجراءات التربوية لزيادة الوعي لد الطلبة ليدركوا المفهوم الشامل لجريمة المعلوماتية كي يستطيعوا تمييزها ومواجهتها والحذر منها في ضوء ذلك المفهوم، فالجريمة ألالكترونية تعني بمفهومها الشامل كل فعل يلحق الضرر بالآخرين يتم من خلال استعمال الوسائط الالكترونية كالحواسيب، وأجهزة الموبايل (الهواتف الذكية) ، أو من خلال شبكات الاتصالات الهاتفية، أو شبكات نقل ألمعلومات، أو شبكة ألانترنيت أو بالاستخدامات غير ألقانونية والنظامية المصرحة للبيانات ألحاسوبية أو ألالكترونية عموما) رحيمة، ٢٠١٧: ٩٨). ولسعة هذا المفهوم واضطراده فإنه لا يمكن تحديده بإيجاد تعريف محدد لأنواع الجرائم الإلكترونية نظرا لكثرتها وتعددها وتنوعها ولعدم وجود إجماع دولي على تعريف معين لها (الجنابي، ٢٠١٧: ٤٠) ومع ذلك فلا بد من توعيتهم بتنوع الجريمة المعلوماتية الذي ينبع من خصائصها التي جعلتها تتخطى الحدود الجغرافية، وتتميز بالسرعة، واختصار الوقت والخفاء واختفاء الأثر والمصدر وشخصية المنفذ وأداة التنفيذ، وسعة موقع

الاستهداف وتعدد المستهدفين المتضررين والمنفذين، فضلا عن تمتع منفذيها بالمعرفة والمهارة والثقافية. وتختلف أهداف الجريمة المعلوماتية بحسب أهداف منفذيها والتي منها التسلية والمزاح، والفضول وإبراز القدرات على الدخول والاختراق للتحدي والتندر، ومنها أيضاء الهجوم المنظم الذي يتضمن السطو وتدمير الأجهزة والسرقة المعلوماتية، والمالية، ونشر الفيروسات، وإلحاق الأذى بالمجني عليهم، سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات. (رحيمة، ٢٠١٧: ١٠٣). وفي ضوء تلك الأهداف تتعدد أنواع الجرائم المعلوماتية فمنها جرائم الدخول غير المشروع، ومنها جرائم اتلاف الأجهزة ومكوناتها، ومنها جرائم صناعة الفيروسات ونشرها، ومنها جرائم الغش والتغيير في مواصفات وخصائص تقنية المعلومات، ومنها جرائم سرقة الأجهزة ومكوناتها المعلوماتية، ومنها جرائم النظام، وجرائم الأخلاق والآداب العامة، والابتزاز، والتحرش، والجنس والاتجار بالبشر، ومنها جرائم الإرهاب، والاعتداء على الملكية الفكرية. (عاقلي، ٢٠١٧: ١٢٣-١٢٤) وكل ما سبق من تلك الأنواع يقع على فراد، أو يقع على المؤسسات، أو يقع على الدولة.

الأمر الثاني: تبصير الطلبة بأخطار جرائم المعلوماتية: نظرا لتعدد أخطار جرائم المعلوماتية وتنوعها فقد أجملها نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية وفي المادة الثانية منه حين أقر مجموعة من الاعتبارات التي جاء النظام لحمايتها، والحيلولة دون التعدي عليها فجاء ليودي لما يأتي:

١ –المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي.

٢ –حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية.

٣ –حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والآداب العامة.

٤ –حماية الاقتصاد الوطني. (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ١٤٢٨: ٢).

كما بينت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بعضا من أهم تلك الجرائم المعلوماتية المشمولة بنقاط النظام السابقة وتتمثل فيما يلي: انتحال الشخصية– التشهير– الابتزاز– تسريب الخطابات السرية ونشرها–تحميل البرامج غير الموثوقة–اختراق المواقع الإليكترونية، الاحتيال عبر الإنترنت: http: //www. citc. gov. sa/ar/mediacenter/awarenesscampaigns/Pages/PR_AWR_٠٠٥. aspx

في ١٤٤٠/٦/٢٥هـ. ولهذا أوجد هذا النظام وجاء بالعقوبات المقررة لكل منها

الأمر الثالث: أهم الطرق العلمية في مواجهة جرائم المعلوماتية:

من المهم لكلية التربية تبني إجراءات وتدابير تربوية تساعد على التوعية للتعرف والتعامل مع جرائم المعلوماتية ومواجهتها بكل احترافية واقتدار وبما يكفل مستوى عالي من الوعي والحماية للطلبة من التعرض لها ويمكن إجمال أهم الطرق العلمية لمواجهة جرائم المعلوماتية من خلال ما يلي:

– نشر الوعي بين الطلبة بمخاطر التعامل مع المواقع السيئة على الشبكات المعلوملتية وإشراك الطلبة أنفسهم للمشاركة في التوعية في هذا الجانب.

– الاستفادة من مؤسسات المجتمع المتخصصة وذات العلاقة للقيام بدورها التوعوي والوقائي من الوقوع في براثن الرذيلة والممارسات الخاطئة، مع تكامل مؤسسات المجتمع ووسائط التربية وتعزيز المنظومة القيمية والأخلاقية. (المطردي، ٢٠١٢: ٥٤).

– أخذ الحيطة والحذر وعدم تصديق كل ما يصل أو ينشر من إعلانات والتأكد من مصداقيتها ومصدرها قبل التعامل معها ويمكن الاستعانة في ذلك بمحركات البحث الشهيرة.

–تجنب فتح أي رسالة إلكترونية أو روابط مجهولة المصدر والتخلص منها والعمل على إلغائها.

– زيادة تأمين الرقم السري ليكون محتويا على أكثر من ثمانية أحرف، أن يكون متنوع الحروف والرموز واللغات ومطابقا للمواصفات الجيدة وبما يصعب ويحول دون سهولة عملية القرصن.

– الحرص على سرية المعلومات الشخصية وعدم البوح بها وكذلك الحرص على تأمين والحسابات الشخصية والحرص على وضع برامج الحماية المناسبة.

ثالثا: الرقابة وتنميتها بجانبيها الرقابة الذاتية والرقابة الأسرية والاجتماعية والمؤسسية: وأهم ما ينمي الرقابة هو الوازع الدين والالتزام الأخلاقي بتعاليم الإسلام وآدابه العظام، وأهم ما يعزز ذلك وينمي الوعي أمرين هامين أولا: العلم وفهم النصوص الشرعية بالمفهوم العام للشريعة والالتزام بها وهذا هو طريق النهضة الحضارية للأمة وتخلصها من مشكلاتها ومكايدة الأعداء لها. (عمر، ٢٠١٠: ٦١). وثانيا: العبادة والتي تمثل خطة السلوك وخطة الفكر

وخطة الشعور، ولأنها تعني العمل بمقتضى العلم وهي قائمة على منهج واضح وتوفر للمسلم الوقت لكي يتأمل نفسه، وتوفر له الطمأنينة، وتخفف عنه الشعور بالذنب (أحمد، ٢٠١٥: ٤٠). ومن المعلوم أن لدى الطلبة مستوى من المسؤولية الاجتماعية لابد من استغلاله وتنميته في هذا الجانب (الحارثي، ٢٠٠١: ١٠٨).

رابعا: المساهمة في التصدي لكل ما من شأنه أن يقود لارتكاب الطلبة للجرائم المعلوماتية:

لقد تناولت العديد من الدراسات أسباب اجتماعية واقتصادية وأخلاقية، وشخصية ومعرفية ونفسية جديرة بالاهتمام والعناية لتذليلها ووقاية الطلبة من نتائجها السلبية التي قد تكون إحدى الدواعي والأسباب لوقوع الطلية في الجرائم المعلوماتية وركزت الدراسات على ثلاثة أمور: أولها: بيان أن تفكك العلاقات الأسرية، وتدهور الحالة المادية والبطالة وتدني مستوى الدخل للمبحوثين، كانت من الأسباب الرئيسية التي أوقعت العينة في ارتكاب الجريمة، كما أكدت الدراسة أن الصحبة السيئة، ورفاق السوء، والمنطقة السكنية، وطبيعة السكن، وضعف الضبط الاجتماعي لعبت دورا كبيرا في توجه أفراد العينة لارتكاب الجريمة. (الشديفات والرشيدي، ٢٠١٦: ٢١٣٥).

وثانيها: التأكيد على أنه لابد من وعي أخلاقي يواكب الوعي الصناعي والتقدم التقني والالكتروني والانفجار المعلوماتي، وضرورة التحكم الأخلاقي في

العقل وضبط وتهذيب انفتاحه كي لا يكون في معزل عن الأخلاق (عبود، ٢٠٠٥: ٢٤٥).

ومن المهم في هذا الجانب أيصا تعزيز الانتماء الوطني والاجتماعي وتهذيب مفهو الحرية لدى الطلبة بما يكفل لهم ممارسة حقوقهم والالتزام بعدم التعدي على حقوق الغير التي حددتها الشريعة وكفلتها وأوجبت حفظها وأجملتها في الضرورات الخمس: الدين والنفس والمال والعقل والعرض (الشاطبي، ١٤٢٤: ١٧)

وثالثها: التأكيد على أهمية الوقاية في هذا الجانب وأكدت على أن الوقاية هي أصل في تنمية الوعي وأنهما أفضل وسيلة لانتشال جيل اليوم من الضياع والتشرذم الذي يهدد الكيان العربي والإسلامي في وجوده والذي بات يقض مضاجع أعدائه فرصدوا له المكائد الإلكترونية. (قواري ورحيلي، ٢٠١٧: ٧٢).

خامسا: الاستفادة من الإمكانات المتاحة سواء المادية أو البشرية أو التقنية:

ويدخل في الجانب أن يتم تسخير الامكانات والعمل على تكاملها لتؤدي دورها بشكل إيجابي يضمن أولا: زيادة الوعي بهذه الجرائم المعلوماتية وثانيا: الحد منها ومن التعرض لها أو الوقوع فيها، وثالثا: ضمان المساهمة في محاربتها وابطال آثارها الفتاكة بالفرد والمجتمع والدول.

والكلية بما تملكه من دور وإمكانات عليها مسئولية في هذا الجانب (الجراحي، ٢٠١٥: ٧٨) ويمكن بيان سبل استغلال تلك الإمكانات من خلال ما يلي:

١-الإمكانات المادية والتنظيمية: ويتم ذلك من خلال الاستفادة من مرافق الكلية وإمكاناتها وممراتها، لاستيعاب اللوحات التوعوية وإقامة المحاضرات والندوات، واستغلال مراكز التصوير وخدمات الطالب وكذلك نماذج توصيف المقررات، واللوائح والانظمة الطلابية، للتوعية والتحذير من تلك الجرائم أو المشاركة فيها (اليحي، ٢٠١٣: ٢٥٣).

٢-الإمكانات البشرية: ويدخل في هذا أن يتحمل أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم مسئوليتهم في التوعية كل بحسب تخصصه وإمكاناته، سواء على مستوى القدوة، أو على مستوى تدريس المقرر، أو على مستوى البحوث والدراسات، أو على مستوى الأنشطة الطلابية، أو على مستوى التدريب وخدمة المجتمع. والاستفادة من المسئولين في الأمن والاقتصاد والاتصال وأهل الخبرة والعلم في التقنية والحاسب والقانون والتربية، والشريعة. ولتحقيق التوعية من خلال هذا الجانب لابد من أن تمتد تلك الجهود لرفع مستوى الوعي لجميع المعنيين في الكلية وتمتد كذلك لأسر الطلبة (Julija وآخرون، ٢٠١٤: ٢٨١)

٣-الإمكانات التقنية والإلكترونية: من نعم الله تعالى وكما هو منهج أهل الإسلام الاعتقاد بأن الله لم يجعل فيما خلقه شر محض، بل جعله شر بالإضافة (ابن تيمية، ١٤١٦، ج ١٤: ٢٧٧). وكذلك التأكيد على أن

المحن لا تخلو من المنح بل إن المنح تخرج من أجواف المحن (الهروي، ٢٠٠٢: ٣٣٢٥). وهذا الأمر يحفز على العمل والمواجهة واستغلال الفرص والإمكانات وبناء على ما تتمتع به الكلية وتمتلكه من إمكانات تقنية تتمثل في الشبكة المعلوماتية المفتوحة والاجهزة الالكترونية واللوحات الضوئية والبوابة الالكترونية وبوابة الطالب الأكاديمية الالكترونية، والبريد الإلكتروني للطالب، كل هذه الإمكانات جيدة ويمكن استغلالها للتوعية والتوجية، ورفع الوعي (الشريف، ٢٠١٧: ٩٨). وتضمين تلك المواد التقنية واللكترونية رسائل توعوية وتنبيهات لرفع مستوى الوعي لدى الطلاب بهذا النظام الوطني الذي يهدف لصون الحقوق والضرورات وقد أكدت الدراسات على أن الوعي به له دور في الحد من الممارسات السلبية (غريب والأمير، ٢٠١٧: ١٧).

* * *

خاتمة الدراسة:

بحمد الله وتوفيقه فقد تمت هذه الدراسة وقد أسفرت عن جملة من النتائج يمكن إجمالها فيما يلي: ١-موفقة أفراد العينة على عبارات المحور الأول المرتبط بالمصطلحات الواردة في النظام حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا المحور (٤. ٠٢). ٢- موافقة أفراد العينة على عبارات المحور الثاني المرتبط بالتنصت والدخول على المواقع بطريقة غير مشروعة، وكشف الخصوصية حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا المحور (٣. ٧١). ٣-وموافقة أفراد العينة على عبارات المحور الثالث المرتبط بإنتاج البرامج ونشر المواقع الإباحية والمحظورة. حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا المحور (٣. ٨١). ٤- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات أفراد العينة في المحور الأول، مرتبطة بمتغيرات الجنس والتخصص والمعدل التراكمي، ولا توجد فروق دالة إحصائيا متعلقة بإجابات أفراد العينة في المحور الثاني والثالث مرتبطة بمتغيري الجنس والتخصص بينما توجد فروق ذات دلالة إحصائية لهذين المحورين مرتبطة بالمعدل التراكمي بين من معدلهم أقل من (٣) ومن معدلهم أكثر من (٤) لصالح من معدلهم أكثر من (٤) من (٥). ٥-بينت الدراسة عدد من التدابير التربوية التي يمكن اتخاذها لزيادة مستوى الوعي لدى الطلبة ومن ذلك تبصيرهم بأخطار جرائم المعلوماتية وأهم التدابير والطرق العلمية لمواجهتها، والاستفادة من الإمكانات المادية والبشرية والتقنية المتاحة وتنمية المسئولية، والقيم الأخلاقية والوطنية، وتجنيبهم العوامل الاجتماعية التي قد تؤدي إلى ارتكابها أو المشاركة فيها.

توصيات الدراسة ومقترحاتها: في ضوء نتائج الدراسة فإن الباحث يوصي بما يلي:

١-يوصي الباحث بأن يكون هناك تعاون بين كلية التربية وكلية الحاسب الآلي وقسم القانون وتصميم مقرر مشترك يتضمن في مفرداته عرضا وافيا لمخاطر الانترنت وطرائقها وكذلك أخلاقيات مستخدم الانترنت. وكذلك للأنظمة واللوائح المتعلقة باستخدامات الانترنت، وقد تكون متطلبا جامعيا أو على الأقل مادة اختيارية.

٢-أن تتضمن الصفحة الإلكترونية للنظام الأكاديمي للطالب للجامعي لوائح وأنظمة الجامعة وما يجب على الطلبة الالتزام به من ضوابط في استخدامهم للانترنت، وفي استخدامهم لبرامج التواصل الاجتماعي، وذلك من خلال صفحاتهم في تلك البرامج خصوصا حين تتضمن صفحاتهم الإشارة إلى انتسابهم لجامعة شقراء.

٣-أن يتم بث رسائل إلكترونية لتوعية الطلبة بالأنظمة واللوائح الوطنية عموما ومنها نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، وذلك من خلال مواقعهم على النظام الالكتروني الأكاديمي الجامعي.

٤- يوصي الباحث بزيادة فرص التعاون والتكامل بين كافة مؤسسات المجتمع بما يحقق وعي كل جهة بدورها تجاه المؤسسة الأخرى.

٥- في ضل تطور وتنوع الجرائم العلوماتية فإن لا بد من التحديث المستمر لنظام مكافحة الجريمة المعلوماتية ليتوائم ويواكب أنماط وأنواع الجرائم

المعلوماتية التي قد تنشأ وتتجدد دون إشعار مسبق، وذلك بما يجعل النظام أكثر فاعلية واستيعاب لكل المستجداد.

ويقترح الباجث في ضوء نتياج الدراسة ما يلي:

١-إجراء دراسات علمية لمعرفة مستوى وعي الطلبة باللوائح والأنظمة الوطنية المشابهة لنظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

٢-إجراء دراسات علمية مماثلة لمعرفة مدى التزام طلبة الجامعة بالأنظمة واللوائح الجامعية. ودور برامج النشاط الطلابي في زيادة الوعي بها.

٣-إجراء دراسات علمية لمعرفة دور الشاشات الالكترونية ورسائل بوابة الطالب في زيادة مستوى وعي الطلبة وتحقيق التزامهم بمسئولياتهم الشخصية والاجتماعية والأخلاقية.

٤- إجراء دراسات علمية متخصصة تقنيا وقانونيا واجتماعيا وتربويا بشكل مستمر لمعرفة مستوى فاعلية نظام مكافحة جرائم المعلوماتية وتقديم تغذية راجعة علمية لتطوير النظام.

مراجع الدراسة:

١-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (١٤١٦). مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.

٢-أحمد، رحمون (٢٠١٥). **الوعي الديني من المنظور الاجتماعي**، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، العدد (١٢). **الجزائر**، ص ص٦-٤٣.

٣-الأشقر، عمر سليمان (١٩٨٥). **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**. الكويت: مكتبة الفلاح.

٤-أصيل وخضري، غادة عبد الوهاب وهيفاءخضري (٢٠١٧). **مدى الوعي بالجرائم المعلوماتية لدى مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي** المجلد الثاني لأبحاث الملتقى العلمي الأول لكلية الآداب والعلوم الانسانية، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ص-ص٧١-١٢٠.

٥-أفضل، سجاد أحمد (٢٠٠٩). **المسئولية الأخلاقية وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء السنة النبوية**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة علم إقبال، إسلام أباد.

٦-آل مشافي، سعد عبدالله (٢٠٠٧). الضوابط الأخلاقية لاستخدام وسائل الاتصال في ضوء التربية الإسلامية وتطبيقاتها التربوية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٧-البداينة، ذياب موسى، (٢٠١٤). **الجريمة الالكترونية المفهوم والأسباب**، الملتقى العلمي الجرائم المستحدثة في ظل التغيرات والتحولات الإقليمية، عمان، ٢-٤ سبتنمبر.

٨-بشير، جمعة محمد فرج، (٢٠٠٥). **التدابير الوقائية لمنع ارتكاب الجريمة في الشريعة الإسلامية**، مجلة الجامعة الأسمرية الإسلامية، زليتن ليبيا، السنة٣، العدد٤، ص١٥٣-١٧٦.

٩-جاه النبي، محمد توفيق، (٢٠١١). **الوقائية في مواجهة الانفتاح العالمي الثقافي والإعلامي**، جامعة أم درمان، السودان، رسالة دكتوراه غير منشورة.

١٠-الجراحي، منى فؤاد إبراهيم (٢٠١٥) **دور الجامعات السعودية في تنمية وعي الشباب بخطورة الجرائم المعلوماتية لدعم قضايا مكافحة الإرهاب الإلكتروني،** كتاب بحوث المؤتمر الدولي الأول لمكافحة الجرائم المعلوماتية- ICACC، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ص-ص ٧٥-٨٠.

١١-الجزائر، مركز جيل البحث العلمي (٢٠١٧). البيان الختامي للمؤتمر الدولي الرابع عشر –الجرائم الإلكترونية، طرابلس، لبنان. ص-ص٢٤١-٢٤٤.

١٢-الجلعود، تركي عبد الله، (٢٠١٢). **تصور استراتيجي لتنمية الوعي الأمني للتعامل مع الإنترنت. دراسة لحالة الثانوية العامة بالمملكة العربية السعودية.** رسالة ماجستير غير منشورة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

١٣-الجنابي، ليلى، (٢٠١٧). **فعالية القوانين الوطنية والدولية في مكافحة الجرائم السيبرانية،** المجلة العلمية الأكاديمية العربية في الدنمارك، العدد، ٢٠. ص٤٠-٩٧.

١٤-الحارثي، زايد بن عجير، (٢٠٠١). **واقع المسئولية الشخصية والاجتماعية لدى الشباب السعودي وسبل تنميتها،** رسالة ما دكتوراة غير منشورة. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز البحوث.

١٥-الحوطي، نجاة زيد، (٢٠٠٠). **الجريمة الإلكترونية،** جامعة الكويت، كلية الحقوق: الكويت.

١٦-رحيمة، نمديلي (٢٠١٧). **خصوصية الجريمة الإلكترونية في القانون الجزائري والقوانين المقارنة، المؤتمر الرابع عشر- الجرائم الإلكترونية،** طرابلس، ص-ص٩٥-١١٣.

١٧-الزحيلي، محمد مصطفي، (٢٠٠٦). **القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة،** دار الفكر: دمشق.

١٨-الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (٢٠٠٣). الموافقات، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: الرياض.

١٩-الشديفات والرشيدي، أمين جابر ومنصور عبد الرحمن، (٢٠١٦). **العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر**

المحكومين في مراكز الإصلاح والتأهيل، دراسات العلوم الانسانية والاجتماعية، الجلد ٤٣، ملحق ٥. ص٢١٢٣-٢١٣٧.

٢٠-شرون، حسينة (٢٠١٤). **فعالية التشريعات العقابية في مكافحة الجرائم الإلكترونية**، جامعة الجلفة، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الأول الجزائر، ص ص٤٢٣-٤٤٨.

٢١-الشريف، عهود عنقاوي (٢٠١٧). **واقع ثقافة التربية التقنية لدى طالبات جامعة أم القرى بمدينة مكة المكرمة، مجلة القراءة والمعرفة**، مجلد ٤، العدد١٩، مصر. ص-ص ٧٠- ٩٩.

٢٢-الشمري، هادي عاشق بداي، (٢٠١٤). **المسئولية الاجتماعية لدى طلاب الجامعات وعلاقتها بالوعي الوقائي الاجتماعي**، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

٢٣-عاقلي، فضيلة (٢٠١٧). **الجريمة الإلكترونية وإجراءات مواجهتها من خلال التشريع الجزائري، المؤتمر الرابع عشر-الجرائم الإلكترونية**، طرابلس، ص-ص١١٥- ١٣٦.

٢٤-عبدالله، نوري سعدون، (٢٠١١). **العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة دراسة ميدانية لأثر العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي**، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإنسانية، العدد الأول. ص١٣٢-١٦٠.

٢٥-عبود، عصام غصن، (٢٠٠٥). **الوعي الأخلاقي في البيئة الحياتية**، مجلة جامعة دمشق، المجلد٢٢، العدد (٣+٤). ص٢١٩-٢٤٨.

٢٦-العجلة، محمد سامي، (٢٠١٢). **المسئولية الاجتماعية وعلاقتها بالصراع النفسي**، رسالة ماجستيرغير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة.

٢٧-العريفي، محمد سعود (٢٠١٦). **العلاقة بين الوعى الاجتماعى والحد من انتشار العقاقير المخدرة، رسالة ماجستير، المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب**، جامعة الملك سعود، الرياض.

٢٨-علوي، هند، (٢٠٠٨). **أخلاقيات الانترنت دراسة تحليلية ميدانية من خلال منظور الأساتذة الجامعيين**، جامعة منتوري بقسنطينة، سيبراني جورنال العدد ١٥ مارس: الجزائر
٢٩-عمر، عمر صالح، (٢٠١٠). **مفهوم الوعي والتوعية وأهميتهما**، ندوة الحج الكبرى، مكة المكرمة. ص-ص٣٣-٦٦.
٣٠-العويشز، نورة محمد، (٢٠١٣). **مدخل إلى علم الثقافة الإسلامية** بحث في أحد موضوعات علم الثقافة الإسلامية (النظم). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الثقافة الإسلامية، الرياض.
٣١-غريب، والأمير، ماجدة عزة وحسن، (٢٠١٧). **مدى الوعي لدى الفئة العمرية الشابة بنظام عقوبات الجرائم المعلوماتية السعودي**، المجلة العربية الدولية للمعلوماتية، المجلد٥، العدد٩، السعودية، ص-ص١٧-٣٢.
٣٢-قاسم، جميل محمد، (٢٠٠٨). **فعالية برنامج إرشادي لتنمية المسئولية الاجتماعية لدى طلاب المرحلة الثانوية**، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية، غزة.
٣٣-قواري ورحلي، سليمان قواري وسعاد رحلي، (٢٠١٧). **دور التربية والتوجيه في الحماية والوقاية من الجرائم الالكترونية**، المؤتمر الدولي الرابع عشر للجرائم الالكترونية، طرابلس، ص٤٩-٧٦.
٣٤-القويماني، بدر علي، (٢٠١١). **المسئولية المدنية عن الفعل الضار الناجم عن التصرفات الواردة عبر النظام الرقمي**، جامعة آل البيت، الأردن.
٣٥-مدكور، على أحمد (٢٠٠١). مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها، دار الفكر العربي: القاهرة.
المصري، محمد أمين، (١٩٧٩). **المسئولية**، دار الأرقم: الكويت.
٣٦-مصطفي وآخرون، سمير سعدون وآخرون، (٢٠١١). **الجريمة الالكترونية عبر الإنترنت أثرها وسبل مواجهتها**، الكلية التقنية، كركوك.
٣٧-المطردي، مفتاح أحمد، (٢٠١٢). **الجرائم الالكترونية والتغلب عليها**، المؤتمر الثالث لرؤساء المحاكم العليا في الدول العربية، السودان، ٢٣-٢٥سبتنبر.

٣٨-ملك، بدر محمد، (٢٠١٣). **دور التربية في مواجهة زيادة معدلات الجريمة،** المنتدى العلمي الرابع لكليات التربية الاساسية، الكويت.
٣٩-المنشاوي، محمد بن عبدالله، (٢٠٠٣). **جرائم الانترنت في المجتمع السعودي،** رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
٤٠-النعمان، أميرة عبدالله، (٢٠١٢). **تصور استراتيجي لتنمية الوعي الأمني للتعامل مع الانترنت،** رسالة ما جستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
٤١-الهروي، على بن محمد (٢٠٠٢). مرقات المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر: بيروت.
٤٢-هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (٢٠١٤). **تقرير مخرجات مسح الأفراد/الأسر، نتائج دراسة مسح سوق الاتصالات وتقنية المعلومات:** الرياض.
٤٣-يالجن، مقداد محمد، (١٩٧٧). **التربية الأخلاقية الإسلامية،** مكتبةالخانجي: القاهرة.
٤٤-اليحي، تركي محمد، (٢٠١٣). **مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية،** مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد٧، مجلد٢، ٢٥٣-٢٨٨.
٤٥-مفهوم الوعي المعلوماتي، (دت) من موقع http: //iman-dia. p/blog-page_٢٩. html/blogspot. com في (١٤٣٩/٦/٢٩).
٤٦- صحيفة عكاض (٢٠١٦). ارتفاع وتيرة الجرائم المعلوماتية,من موقع :http //www. okaz. com. sa/article/١٥٠١٨٢٥ في (١/١٠/ ١٤٣٨هـ).
٤٧-هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، (١٤٣٥). حملة التوعية بالجرائم المعلوماتية، من موقع

http: //www. citc. gov.

sa/ar/mediacenter/awarenesscampaigns/Pages/PR_AWR_٠٠٥. aspx

في (١٤٤٠/٦/٢٥هـ).

٤٨-Avais , Muhammad Abdullah , et al. (٢٠١٤) , Awareness Regarding Cyber Victimization Among Students of University of Sindh, Jamshoro , International Journal of Asian Social Science , vol. ٤,no. ٥,pp ٦٣٢-٦٤١ .

٤٩- Bele, J. L. , Dime, M. , Roman, D. , & Jemec, A. S. (٢٠١٤). Raising awareness for cybercrime: The useof education as a means of prevention and protection. Presented at ١٠th International Conferences Mobile Learning, MLC Faculty of Management and Law, Ljuljana City, ٢٠١٤, ٢٨١-٢٨٤

٥٠- Chouhan, Raksha (٢٠١٤) , "Cyber Crimes: Evaluation, Direction and Future Challenges", The IUP Journal of Information Technology, Vol. X, No. ١, March

٢٠١٤, pp. ٤٨-٥٥ .

٥١- Phair, Nigel (٢٠١٤) , "Cyber Crime Risks and Responsibilities for Businesses", available at https: //anziif. com/members-centre/the-journal-articles/volume-٣٧/issue-٥/cyber-crime-risks-and-responsibilities-for-businesses, Accessed on ١٦ Mar (٢٠١٩ .(

٥٢-Ishak ,Iskander , et al. (٢٠١٢) , A Survey on Security Awareness Among Social Networking Users in Malaysia , Australian Journal of Basic and Applied Sciences , vol. ٦,no. ١٢,pp٢٣-٢٩

٥٣- Schlitz, M. M. , Vieten, C. , & Miller, E. M. (٢٠١٠). Worldview transformation and the development of Social Consciousness. Journal of Consciousness Studies, ١٧ (٧-٨) , ١٨-٣٦

25 September.
39- Malak, Badr Mohammed, (2013). The role of education to cope with the increasing crime rates, the fourth scientific forum of basic education colleges, Kuwait.
40- Al- Minshawi, Mohammed Ibn Abdullah, (2003). Internet crimes in the Saudi society, MA Thesis, Naif Arab Academy for Security Sciences, Riyadh.
41- Al-Nu'man, Amira Abdullah, (2012). A strategic proposal for developing security awareness for handling the Internet, MA Thesis, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh.
42- Al-Harawi, Ali Ibn Mohammed (2002). Mirqat Al-Mafateeh Sharh Mishkat Al-Masabeeh. Dar Al-Fikr: Beirut.
43- Communications and Information Technology Commission (2014). Report of the outcomes of surveying individuals/families, Findings of the survey of the ICT market: Riyadh.
44- Yaljen, Miqdad Muhammad, (1977). Islamic Moral Education, Alkhanji Library: Cairo.
45- Al-Yahiya, Turki Mohammed, (2013). Combating Cybercrime in the Kingdom of Saudi Arabia, Journal of Research and Sharia Studies, Issue 7, Volume 2, pp253-288.
46- Concept of Informational Awareness, (n.d.) http://iman-dia.blogspot.com/p/blog-page_29.html IN(29l6l1439).
47- Akaz Newspaper (2016) the increasing frequency of cybercrimes, http://www.okaz.com.sa/article/1501825. Retrieved on 10/1/1438 AH.
Communications and Information Technology Commission, (1435). Campaign for Raising Awareness about cybercrimes. http://www.citc.gov.sa/ar/mediacenter/awarenesscampaigns/Pages/PR_AWR_005.aspx. Retrieved on 25/6/1440.

University of Humanities, Issue 1. pp.132-160.
25- Abboud, Essam Ghosn, (2005). Moral awareness in everyday life, Journal of Damascus University, Volume 22, No. (3 & 4). pp 219-248.
26- Alajalha, Muhammad Sami, (2012). Social Responsibility and its Relationship to Psychological Conflict, unpublished MA Thesis, Islamic University, Gaza.
27- Al-Arifi, Muhammad Saud (2016). Relationship between social awareness and preventing the spread of narcotic drugs, Ma Thesis, Arab Center for Security Studies and Training, King Saud University, Riyadh.
28- Alawi, Hend (2008). Ethics of the Internet: Analytical Field Study from the Perspective of University Professors, University of Mentori, Constantine, Journal of Cyber, No. 15 March: Algeria.
29- Omar, Omar Saleh, (2010). Concept and importance of conscience and awareness raising, the Great Hajj Symposium, Makkah Al Mukarramah, pp,33-66.
30- Al-Aweshez, Noura Mohammad, (2013). An Introduction to Islamic Culture: Research in one of the topics of Islamic culture (systems). Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University, Department of Islamic Culture.
31- Ghareeb, Alameer, Magda, Azza and Hassan, (2017). The level of awareness of youths about the system of penalties of cybercrimes in Saudi Arabia, the Arab International Journal of Informatics, Volume 5, No. 9, Saudi Arabia, pp.17-32.
32- Qasem, Jamil Mohammed, (2008). Effectiveness of counselling program for the development of social responsibility among secondary school students, MA Thesis, The Islamic University, Gaza.
33- Qawari Suleiman and Suad Rahli, (2017). The role of education and guidance in the protection and prevention of cybercrimes, the 14th International Conference of Cybercrimes, Tripoli, pp. 49-76.
34- Al-Quwaimani, Bader Ali, (2011). Civil Responsibility for Harms and Damages of the Digital System, Al Al-bayt University, Jordan.
35- Madkour, Ali Ahmed (2001). Education Curricula, Foundations and applications, Dar Al Fikr Al-Arabiy: Cairo.
36- Al-Masry, Mohamed Amin, (1979). Responsibility, Dar Al-Arqam: Kuwait.
37- Mustafa, Samir Saadoun et al (2011). Cybercrimes: impact and how to cope with, The Technical College, Karkuk.
38- Al-Matradi, Miftah Ahmed, (2012). Cybercrimes and how to control, Third Conference for Presidents of Supreme Courts in the Arab States, Sudan, 23-

12- Al-Galoud, Turki Abdullah, (2012). A Strategic perception for developing security Awareness about accessing the Internet. A case study of the High School in the Kingdom of Saudi Arabia. Unpublished MA Thesis, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh.
13- Al-Janabi, Laila, (2017). Effectiveness of national and international laws for combating cybercrimes, Arab Academic Journal in Denmark, No. 20. pp. 40-97.
14- Al-Harthy, Zayed Ibn Ujeir, (2001). The reality of personal and social responsibility of the Saudi youth and how to develop it, unpublished PhD thesis. Naif Arab Academy for Security Sciences, Research Center.
15- Al-Houti, Najat Zaid, (2000). Cybercrimes, Kuwait University, Faculty of Law: Kuwait.
16- Rahimah, Nemidi (2017). The Specificity of Electronic Crime in the Algerian Law and Comparative Laws, The Fourteenth conference - Electronic Crimes, Tripoli, pp. 95-113.
17- Al Zuhaili, Muhammad Mustafa, (2006). Rules of jurisprudence and its applications according to the four Schools of Fiqh, Dar al-Fikr: Damascus.
18- AlShatby, Ibrahim Ibn Musa, (2003). Al-Muwafaqat, Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Advocacy and Guidance: Riyadh.
19- Alshidifat, Al-Rashidi, Amin Jaber and Mansour Abdul Rahman, (2016). Social factors leading to crimes in the Jordanian society according to the sentenced in Reform and rehabilitation centers, Humanities and Sociology, vol. 43, Appendix 5. pp. 2123-2137.
20- Sheroun, Husaina, (2014) Effectiveness of Punitive Legislations in Combating Cybercrimes, University of Aljelfa, Arab Journal of Research in Humanities and Sociology, No. 1 Algeria, pp. 423-448.
21- Al-Sharif, Ohoud Anqawi (2017). The reality of the culture of technical education among female students of Umm Al Qura University in Makkah Al Mukarramah, Journal of Reading and Knowledge, Volume 4, No. 19, Egypt. pp. 70-99.
22- Al Shammari, Hadi Asheq Bday, (2014). Social responsibility of university students and its relation to social preventive awareness, unpublished PhD thesis Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh.
23- Aqali, Fadila (2017). Cybercrimes and how to confront it through Algerian legislation, the Fourteenth conference, Cybercrimes, Tripoli, pp.115-136.
24- Abdullah, Nuri Saadoun, (2011). Social factors of crimes: A field study of the impact of social factors that lead to crimes in Al-Ramadi, Alanbar

List of References:
Works cited

1- Ibn Taymiyah, Ahmed bin Abdul-Halim (1416). Al-Fatawa Al-Kubra, King Fahd Complex for printing the Holy Quran: Al-Medina.

2- Ahmed, Rahmoun (2015). Religious Awareness from a Social Perspective, Journal of Social Sciences Development, No. (12). Algeria, pp. 6-43

3- Al-Ashqar, Omar Suleiman (1985). Toward An authentic Islamic culture. Kuwait: Al Falah Library.

4- Aseel, Khodri, Ghada Abdel Wahab and Haifa Khodri (2017). Legal awareness of Cybercrimes among users of social networking sites, King Abdulaziz University, Center for Scientific Publishing, King Abdulaziz University, Jeddah, p71-p120.

5- Afdal, Sajjad Ahmed (2009). Ethical Responsibility and its Impact on the Individual and Society in the light of the Prophetic Sunnah, Unpublished PhD Thesis, University of Alam Iqbal, Islamabad.

6- Al Meshafi, Saad Abdullah (2007). The ethical conditions for the use of means of communication in the light of Islamic education and its educational applications, unpublished MA thesis, Umm Al-Qura University, Makkah.

7- Al-Badaina, Diab Mousa (2014). Cybercrimes: Concept and Causes, the Scientific Forum of Emerged Crimes in the light of Regional Changes and Transitions, Amman, 2-4 September.

8- Basheer, Jumaa Muhammad Faraj (2005). Protective measures to prevent crimes in Islamic Legislation, Journal of Asmaria Islamic University, Zliten, Libya, year 3, No. 4, pp. 153-176.

9- Jah Al-Nabi, Muhammad Tawfiq (2011). pre- operationalism to cope with global cultural and media openness, Omdurman University, Sudan, unpublished PhD thesis.

10- Al-Jarahy Mona Fouad Ibrahim (2015) The role of Saudi universities in developing the awareness of young people about the seriousness of cybercrimes in support of the issues of combating electronic terrorism, Proceedings of the first international conference on anti-cybercrimes, ICACC, Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University, Riyadh, pp. 75 - 80.

11- Algeria, Jeel Al-Bahth Al-'Ilmi Center (2017). Final Speech of the Fourteenth International Conference, Cybercrimes, Tripoli, Lebanon, pp. 241-244.

How aware are students of the Faculty of Education in Shakra of anti-cybercrime and how to enhance that educationally?

Dr. Abdullah Ibn Saud Ibn Suleiman Al-Mutawa
College of Education
Shaqra University

Abstract:

This study aims to identify the level of awareness of anti-cybercrimes among students of Faculty of Education in Shaqra University and the educational measures that can be taken by the Faculty of Education to increase their awareness. The study used the descriptive method of surveying and inductive approaches. The study population consisted of (713) students and a sample consisting of (190) students (female & male) who are all students of the departments of special education and psychology, the two comparable sections in the two campuses of the college. The findings showed that respondents approved all the items of the first theme related to terms mentioned in the system, the second theme associated with wiretapping, illegal access to websites, and disclosure of privacy. Moreover, they approved the third theme related to the production of programs and the dissemination of pornographic and banned websites. The general arithmetic average of the themes was (4.02) (3.71) (3.81) respectively. There are no statistically significant differences in the responses of the sample members in the first item, related to the variables of gender, specialization and the cumulative rate. Furthermore, there are no statistically significant differences in the responses of the sample members related to gender and major variables in the second and third themes. On the other hand, there are statistically significant differences in the two items, related to the GPA, among those with a GPA of less than (3) and those who scored more than (4) in favor of those who scored (4) out of (5). The study suggested a number of educational measures that can be taken to increase the level of awareness among students, including informing them about the dangers of cybercrimes, and the most important measures and methods to confront them and to make use of available material, human and technical resources. In addition, the responsibility and ethical and national values should be developed and keeping them away from any social factors that may lead to committing or participating in cybercrimes.

key words: Level of awareness, combating cybercrime, educational measures, raising awareness